

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



جمهورية مصر العربية

رئاسة الجمهورية

# الجريدة الرسمية

الثنى ٤ جنيهات

السنة الستون	الصادر فى ٢٥ ذى القعدة سنة ١٤٣٨ هـ الموافق ( ١٧ أغسطس سنة ٢٠١٧ م )	العدد ٣٣
-----------------	---	-------------

## محتويات العدد :

رقم الصفحة

### قرارات رئيس جمهورية مصر العربية

- قرار رقم ٦٠٧ لسنة ٢٠١٦ بالموافقة على اتفاقية تعيين الحدود البحرية بين حكومتى جمهورية مصر العربية والمملكة العربية السعودية والموقعة فى القاهرة بتاريخ ٢٠١٦/٤/٨ ..... ٤
- قرار رقم ٣٥٧ لسنة ٢٠١٧ بتعيين السيد القاضى/ زكريا عبد العزيز عثمان على - النائب العام المساعد مدير التفتيش القضائى للنيابة العامة ، رئيساً بمحكمة استئناف القاهرة ، وندب السيد القاضى/ زكريا عبد العزيز عثمان على - الرئيس بمحكمة استئناف القاهرة ، للعمل مساعداً لوزير العدل لشئون مكافحة الفساد وشكاوى المواطنين ..... ٣٥
- قرار رقم ٣٦٠ لسنة ٢٠١٧ بعزل السيد/ محمد حامد أبو العلا الشريف - نائب رئيس هيئة النيابة الإدارية من وظيفته ..... ٣٦
- قرار رقم ٣٦١ لسنة ٢٠١٧ بعزل السيد/ أحمد محمد مصباح عيسى - النائب بهيئة قضايا الدولة من وظيفته ..... ٣٧
- قرار رقم ٣٦٢ لسنة ٢٠١٧ بنقل السيد/ وائل نبيل طه محمد - الرئيس من الفئة (أ) بمحكمة أسوان الابتدائية ، إلى وظيفة غير قضائية ، بوزارة التنمية المحلية ..... ٣٨
- قرار رقم ٣٦٣ لسنة ٢٠١٧ بنقل السيد/ عادل طلعت عبد الخالق طلعت حسن شعبان - الرئيس من الفئة (أ) بمحكمة جنوب القاهرة الابتدائية ، إلى وظيفة غير قضائية ، بوزارة الصحة والسكان ... ٣٩
- قرار رقم ٣٧٢ لسنة ٢٠١٧ باعتبار مشروع نزع ملكية العقار الذى تشغله مدرسة المناصفور الابتدائية بناحية المناصفور - مركز ديرب نجم بمحافظة الشرقية من أعمال المنفعة العامة ..... ٤٠
- قرار رقم ٣٧٨ لسنة ٢٠١٧ بالموافقة على إعادة تخصيص مساحة ٤٦, ٤٠٤, ٥١ فدان ، من الأراضى المملوكة للدولة ملكية خاصة لاستخدامها فى إقامة مجتمع عمرانى جديد (مدينة المنصورة الجديدة) ... ٤٥
- قرار رقم ٣٨٦ لسنة ٢٠١٧ بمعاملة صاحب السمو الأمير/ صباح الأحمد الجابر الصباح - أمير دولة الكويت - المعاملة المقررة للمصريين فى تطبيق أحكام القانون رقم ١٤٣ لسنة ١٩٨١ المشار إليه ، وذلك بخصوص تملك بعض قطع الأراضى ..... ٤٨
- قرار رقم ٣٨٧ لسنة ٢٠١٧ بتعديل تاريخ أقدمية السيد/ وليد حسن صالح حسن - المستشار المساعد من الفئة (ب) بهيئة قضايا الدولة ..... ٥٠
- قرار رقم ٣٨٨ لسنة ٢٠١٧ برد أقدمية الأستاذ/ مصطفى فراج شحات جاد عوض - رئيس النيابة الإدارية من الفئة [أ] فى درجة رئيس نيابة من الفئة (ب) ، الأستاذ/ مصطفى فراج شحات جاد عوض - رئيس النيابة الإدارية من الفئة [أ] فى درجة رئيس نيابة من الفئة (أ) ..... ٥١
- قرار رقم ٣٨٩ لسنة ٢٠١٧ بإرجاع أقدمية المستشارين/ محمد كمال أحمد شلبى - فى وظيفة وكيل عام أول بهيئة النيابة الإدارية ، وليد عثمان عبد الحميد عبد الرؤوف - فى وظيفة وكيل عام بهيئة النيابة الإدارية ..... ٥٢

رقم الصفحة

قرار رقم ٣٩٠ لسنة ٢٠١٧ بالموافقة على إعادة تخصيص مساحة ٦٠٩٩,٦ فدان من الأراضى المملوكة للدولة ، منها مساحة ٤٠١٤,٥ فدان نقلاً من الأراضى المملوكة للقوات المسلحة ، لاستخدامها كمجتمع عمرانى جديد فى التوسع العمرانى لمدينة ١٥ مايو .....

٥٤

#### قرار مجلس الوزراء

قرار رقم ٦ لسنة ٢٠١٧ بالموافقة على إسقاط الجنسية المصرية عن السيد/ إحسان إسماعيل جبر القرا - السابق اكتسابه لها بتاريخ ٢٠١٢/٢/١٢ لالتحاقه بالخدمة العسكرية بدولة أجنبية والعمل بجهازها الأمنى دون ترخيص سابق .....

٥٨

#### قرارات رئيس مجلس الوزراء

قرار رقم ١٥٤٠ لسنة ٢٠١٧ بتخصيص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة ٢١٠٠٠٠ م<sup>٢</sup> ، بحى المعصرة ، حدائق حلوان - محافظة القاهرة ، لإقامة مركز طبى شامل عليها .....

٥٩

قرار رقم ١٥٤١ لسنة ٢٠١٧ بتخصيص قطعتى أرض من أملاك الدولة الخاصة ، الواقعتين خلف جمعية السيدة نفيسة على شارع رايل بعين حلوان - محافظة القاهرة بمساحتين مختلفتين لإقامة بعض الأنشطة عليها .....

٦١

قرار رقم ١٥٤٣ لسنة ٢٠١٧ بتخصيص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة ٢٨٠٠ م<sup>٢</sup> بناحية وراق العرب بمحافظة الجيزة ، بالمجان ، لإقامة موقف أتوبيس عليها .....

٦٣

قرار رقم ١٥٤٤ لسنة ٢٠١٧ بتخصيص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة ٢٧٧٦٠ م<sup>٢</sup> ، بناحية نجع الفلاليح والعماراب بقرية الجعافرة - مركز دراو بمحافظة أسوان ، بالمجان ، لإقامة ملعب شباب ومبنى إدارى عليها .....

٦٥

قرار رقم ١٥٤٥ لسنة ٢٠١٧ بتخصيص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة ٢١٥٠٠٠ م<sup>٢</sup> ، بناحية الطريق الدائرى (إسكندرية/ السلوم) بمركز ومدينة مطروح بمحافظة مطروح ، بالمجان ، لإقامة سجن مركزى بمطروح عليها .....

٦٧

قرار رقم ١٥٤٦ لسنة ٢٠١٧ بتخصيص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة ستة قرارات بقرية السلامية - مركز نجع حمادى - محافظة قنا ، بالمجان ، لإقامة وحدة صحية عليها ...

٦٩

قرار رقم ١٥٤٧ لسنة ٢٠١٧ بتخصيص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة ٢٢٢٥٠ م<sup>٢</sup> الكائنة بقرية الكيمان - مركز إسنا - محافظة الأقصر ، بالمجان ، لإقامة مدرسة الكيمان الإعدادية عليها .....

٧١

قرار رقم ١٥٤٨ لسنة ٢٠١٧ بتخصيص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة (٣ قرارات و١٦ سهماً) ، ناحية شنيط الحرابوة الهجارسة - مركز كفر صقر - محافظة الشرقية ، بالمجان ، لإقامة محطة رفع صرف صحى عليها .....

٧٣

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٦٠٧ لسنة ٢٠١٦

بالموافقة على اتفاقية تعيين الحدود البحرية

بين حكومتى جمهورية مصر العربية والمملكة العربية السعودية

والموقعة في القاهرة بتاريخ ٢٠١٦/٤/٨

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على نص المادة (١٥١) من الدستور ؛

وبعد موافقة مجلس الوزراء ؛

**قرر :**

( مادة وحيدة )

ووفق على اتفاقية تعيين الحدود البحرية بين حكومتى جمهورية مصر العربية والمملكة العربية السعودية والخطابات المتبادلة بشأنها، والموقعة في القاهرة بتاريخ ٢٠١٦/٤/٨، وذلك مع التحفظ بشرط التصديق .

صدر برئاسة الجمهورية في ٣٠ ربيع الأول سنة ١٤٣٨ هـ

( الموافق ٢٩ ديسمبر سنة ٢٠١٦ م )

**عبد الفتاح السيسي**

وافق مجلس النواب على هذا القرار بجلسته المعقودة في ١٩ رمضان سنة ١٤٣٨ هـ

( الموافق ١٤ يونيو سنة ٢٠١٧ م ) .

## اتفاقية

### تعيين الحدود البحرية

#### بين جمهورية مصر العربية

#### والمملكة العربية السعودية

انطلاقاً من روابط الأخوة التي تربط الشعبين والبلدين الشقيقين ، جمهورية مصر العربية والمملكة العربية السعودية ، بقيادة فخامة الرئيس عبد الفتاح السيسي رئيس جمهورية مصر العربية وأخيه خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبد العزيز آل سعود ملك المملكة العربية السعودية ، وتأكيداً لهذه الروابط الأخوية المتميزة بين البلدين الشقيقين ، ورغبة منهما في تحقيق وإدامة مصالحهما المشتركة وبما يخدم علاقات حسن الجوار الدائمة بينهما .

واتصالاً بمحضر الاجتماع الختامي لأعمال اللجنة المشتركة لتعيين الحدود البحرية بين جمهورية مصر العربية والمملكة العربية السعودية الموقع بتاريخ ٢٠١٦/٤/٧ .

فقد اتفق البلدان على تعيين الحدود البحرية بينهما وفقاً لما يلي :

#### ( المادة الأولى )

١ - يبدأ خط الحدود البحرية بين جمهورية مصر العربية والمملكة العربية السعودية من نقطة الالتقاء المشتركة للحدود البحرية المصرية السعودية الأردنية في خليج العقبة والتي سيتم الاتفاق عليها لاحقاً بين الدول الثلاث .

٢ - يمتد خط الحدود البحرية بين البلدين من نقطة الالتقاء المشتركة للحدود البحرية المذكورة في الفقرة (١) من هذه المادة إلى نقطة خط الحدود البحرية رقم (١) ، ومنها يمتد في خطوط مستقيمة تصل بين نقاط خط الحدود البحرية بين البلدين في خليج العقبة والبحر الأحمر حتى نقطة خط الحدود البحرية رقم (٦١) ، وفقاً لإحداثيات الجغرافية لنقاط خط الحدود البحرية بين البلدين التالية :

٣ - إن النظام الجيوديسى العالمى ٨٤ (٨٤ - WGS) هو مرجع الإحداثيات الجغرافية لنقاط خط الحدود البحرية المذكورة فى هذه المادة .

( المادة الثانية )

١ - مرفق بهذه الاتفاقية خارطة مجمعة من خارطتى الأدميرالية البريطانية رقم (١٥٨) ورقم (١٥٩) بمقياس رسم (١:٧٥٠٠٠٠) موقع عليها من البلدين ، توضح خط الحدود البحرية بينهما ، وتكون هذه الخارطة للإيضاح فقط .

٢ - يكون المرجع الأساسى لخط الحدود البحرية بين البلدين هو الإحداثيات الجغرافية لمواقع نقاط خط الحدود البحرية الواردة فى المادة الأولى من هذه الاتفاقية .

( المادة الثالثة )

١ - يتم التصديق على هذه الاتفاقية وفقاً للإجراءات القانونية والدستورية فى كلا البلدين ، وتدخلى حيز النفاذ من تاريخ تبادل وثائق التصديق عليها .

٢ - يتم إخطار الأمين العام للأمم المتحدة بهذه الاتفاقية لتسجيلها وفقاً لأحكام المادة (١٠٢) من ميثاق الأمم المتحدة ، بعد دخولها حيز النفاذ .

حررت هذه الاتفاقية من نسختين أصليتين باللغة العربية ، وتم التوقيع عليهما بمدينة القاهرة فى جمهورية مصر العربية فى يوم الجمعة الأول من شهر رجب عام ١٤٣٧ هـ الموافق الثامن من شهر أبريل عام ٢٠١٦ م .

عن

المملكة العربية السعودية

محمد بن سلمان بن عبد العزيز آل سعود

ولى ولى العهد

النائب الثانى لرئيس مجلس الوزراء

وزير الدفاع

عن

جمهورية مصر العربية

شريف إسماعيل محمد

رئيس مجلس الوزراء

الجريدة الرسمية - العدد ٣٣ في ١٧ أغسطس سنة ٢٠١٧ ٧

خط الطول - شرقاً			خط العرض - شمالاً			نقطة الحدود
درجة	دقيقة	ثانية	درجة	دقيقة	ثانية	
٣٤	٥٢	٥٧,٧٩	٢٩	٢٢	٢٠,٥٢	١
٣٤	٥٢	٤٤,٧١	٢٩	٢٢	٠١,٠٧	٢
٣٤	٥٢	١٥,٥٤	٢٩	٢٠	٣٤,٦٤	٣
٣٤	٥١	١٧,٩٤	٢٩	١٩	١٦,٩٥	٤
٣٤	٥٠	٢٥,٢٨	٢٩	١٧	٢٢,١٨	٥
٣٤	٤٩	٥٦,٩٤	٢٩	١٦	٣٦,٦٢	٦
٣٤	٤٩	٣٢,١٦	٢٩	١٣	٥٧,١٣	٧
٣٤	٤٨	٤٥,٨٠	٢٩	١١	٠٥,٣٤	٨
٣٤	٤٦	٤٨,٥٤	٢٩	٠٦	٤٨,٠٦	٩
٣٤	٤٥	٤٧,٣٥	٢٩	٠٣	٣٠,٢٧	١٠
٣٤	٤٥	٥٧,٧٤	٢٩	٠٠	٢١,٦٠	١١
٣٤	٤٥	٣٥,٣٦	٢٨	٥٧	١٩,٤٦	١٢
٣٤	٤٤	٠١,٧٤	٢٨	٥٤	٤٠,٥٣	١٣
٣٤	٤٤	٠٠,٤١	٢٨	٥٣	٠٥,٧٦	١٤
٣٤	٤٤	١٠,٣٢	٢٨	٥١	٢٠,٧٤	١٥
٣٤	٤٤	٠٣,٦٦	٢٨	٥٠	٠١,٤٥	١٦
٣٤	٤٣	٢٦,٢٧	٢٨	٤٨	١٧,٨٣	١٧
٣٤	٤٢	٣٩,٥٢	٢٨	٤٣	٥٦,٩٨	١٨
٣٤	٤١	٠٨,٧٤	٢٨	٣٩	٥٣,٤٤	١٩
٣٤	٤٠	٥٠,٧٧	٢٨	٣٦	٢٧,٤٨	٢٠
٣٤	٤٠	٠٥,٢٩	٢٨	٣٢	٥١,٥٩	٢١

خط الطول - شرقاً			خط العرض - شمالاً			نقطة الحدود
درجة	دقيقة	ثانية	درجة	دقيقة	ثانية	
٣٤	٣٩	.٤, ٨٩	٢٨	٣١	.٣, ٩٣	٢٢
٣٤	٣٨	.٩, ٩٠	٢٨	٢٨	.٥, .٣	٢٣
٣٤	٣٧	.٩, ٤٢	٢٨	٢٥	٣٧, ٣٦	٢٤
٣٤	٣٦	.٣, ٨١	٢٨	٢٣	٣٨, ١٨	٢٥
٣٤	٣٥	١٢, ٨٥	٢٨	٢٢	٤٥, ٨١	٢٦
٣٤	٣٤	٢٣, .٥	٢٨	٢٠	٣٧, ٧٠	٢٧
٣٤	٣٢	٣٨, ١٠	٢٨	١٦	٥١, ٧٣	٢٨
٣٤	٣٢	٤٣, .٧	٢٨	١٤	٤٤, ٢٣	٢٩
٣٤	٣٢	.٢, ٦٨	٢٨	١١	١٠, ٤٣	٣٠
٣٤	٢٩	٢٧, ١٧	٢٨	.٣	٣٨, ٨٩	٣١
٣٤	٢٨	.٨, ٦١	٢٨	.٢	.٦, ٣٠	٣٢
٣٤	٢٧	٤٢, ٢٧	٢٨	..	٢٣, ٩٦	٣٣
٣٤	٢٧	٥٠, .٩	٢٧	٥٨	٤٠, ٥٩	٣٤
٣٤	٢٧	٤٨, ٩٥	٢٧	٥٨	.٣, ٩٢	٣٥
٣٤	٢٧	٢٠, ٤٥	٢٧	٥٤	٤٠, ٧٤	٣٦
٣٤	٢٨	٢٦, ..	٢٧	٥٠	١١, ١٥	٣٧
٣٤	٤٣	٣١, ٧٠	٢٧	١٩	٤٠, .٣	٣٨
٣٤	٥٧	١٣, ٤٦	٢٦	٤٦	٤٣, ٥٤	٣٩
٣٤	٥٨	٢١, ٢٩	٢٦	٤٠	٣٨, ٣٦	٤٠
٣٥	١٠	٤٨, ٣٣	٢٦	٢٢	.٣, ٩٥	٤١



خط الطول - شرقاً			خط العرض - شمالاً			نقطة الحدود
درجة	دقيقة	ثانية	درجة	دقيقة	ثانية	
٣٥	٢٤	٠٠, ٤٨	٢٦	٠٥	٢٦, ٢٩	٤٢
٣٥	٢٨	٥٣, ١٨	٢٦	٠٠	١٦, ٢٨	٤٣
٣٥	٣٧	٠٨, ٥٩	٢٥	٤٤	٠٨, ٣١	٤٤
٣٥	٤١	٤٧, ٤٢	٢٥	٢٣	٠٧, ٥٢	٤٥
٣٥	٤٧	٥٢, ٧١	٢٥	١٥	٢٠, ٤٥	٤٦
٣٦	٠٠	٥٨, ٤١	٢٥	٠١	٢٥, ٧٥	٤٧
٣٦	٠٩	١٤, ٧٠	٢٤	٤٩	٥٠, ٤١	٤٨
٣٦	١٠	٢٣, ٧٠	٢٤	٤٨	٠٨, ٦٩	٤٩
٣٦	١٤	٤٤, ٦٨	٢٤	٤١	٥٢, ٩٣	٥٠
٣٦	١٨	٢٦, ٥٠	٢٤	٣٤	٥٩, ٦٢	٥١
٣٦	٢٢	٣٤, ٠٥	٢٤	٢٨	٢٣, ٢٦	٥٢
٣٦	٢٧	٠٧, ٢٦	٢٤	١٢	١٨, ٦٩	٥٣
٣٦	٥٩	٥٣, ٧٩	٢٣	٣١	٢٢, ٢٠	٥٤
٣٧	٠٩	٥٢, ١٢	٢٣	١٧	٢٧, ٦٥	٥٥
٣٧	٢٩	٤٣, ٩٩	٢٢	٥٨	٣٠, ٤٧	٥٦
٣٧	٣٨	٥٣, ٦٦	٢٢	٤٨	٢١, ٦٥	٥٧
٣٧	٤٤	١٣, ٣٨	٢٢	٣٧	٠١, ٥٧	٥٨
٣٧	٤٧	٢٦, ١٢	٢٢	٢٩	٥٤, ٨٣	٥٩
٣٧	٥٣	١٠, ٧٠	٢٢	١٧	٣٢, ٧٣	٦٠
٣٧	٥٣	٤٣, ٧٠	٢٢	٠٠	٠٠, ٠٠	٦١

معالي الأئخ الدكتور / أحمد عصمت عبد المجيد

نائب رئيس الوزراء ووزير الخارجية بجمهورية مصر العربية

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته :

يسرني أن أبعث لمعاليتكم بهذه الرسالة وأستهلها بتقديم خالص تحياتي وأطيب تمنياتي لكم بمفور الصحة والعافية ودوام التوفيق . وأنها لفرة طيبة أن أكتب لمعاليتكم بعد زيارة فخامة الرئيس حسنى مبارك لبلده الشقيق المملكة العربية السعودية وزيارة صاحب السمو الملكى ولى عهد المملكة العربية السعودية لجمهورية مصر الشقيقة الأمر الذى أكد على عمق العلاقات القائمة بين بلدينا وشعبينا الشقيقين ، تلك العلاقات التى تحكمها على الدوام مبادئ الوئام والاحترام المتبادل والحرص المشترك على صيانة المصالح العليا للأمة العربية والإسلامية وهى علاقات ترسخت على مر العهود واتسمت بما تميزت به نتيجة الإيمان الراسخ بوحدة الهدف والمصير المشترك .

وأود ابتداء أن أؤكد لمعاليتكم حرص حكومة المملكة العربية السعودية الدائم حتى القيام بكل ما من شأنه تدعيم علاقات بلدينا وخدمة مصالحهما والدفاع عن حقوقهما ، واتخاذ جميع المواقف بعيدة النظر التى لا تركز المصلحة الخاصة الضيقة بقدر تكريسها لأهداف بعيدة المدى تصب نتائجها دائما فى وعاء المصلحة العربية المشتركة وخدمة أهدافها . كما أنى على يقين راسخ بأن حكومة جمهورية مصر العربية تسعى أيضاً فى تعاملها ومواقفها إلى تحقيق الشىء ذاته انطلاقاً من وحدة الهدف والمصير المشترك اللذان يربطان بين بلدينا الشقيقين .

ومن هذه المنطلقات ، ورغبة فى إيجاد الحلول المناسبة لأى أمور معلقة بين بلدينا أود أن أتطرق إلى موضوع جزيرتى صنافير ، وتيران ، التابعتين للملكة العربية السعودية

والواقعتين عند مدخل خليج العقبة ، حيث يعلم معاليكم أنه نتيجة للاتصالات التى جرت بين مسئولى البلدين عام ١٣٦٩هـ الموافق ١٩٥٠م ورغبة من حكومتى البلدين فى تعزيز الموقف العسكرى العربى فى مواجهة الكيان الصهيونى ، ونظراً لموقعهما الاستراتيجى فى مدخل خليج العقبة فقد وافقت حكومة المملكة العربية السعودية على أن تكونا تحت الإدارة المصرية حينذاك لتقوية الدفاعات العسكرية المصرية فى سيناء ومدخل خليج العقبة لا سيما بعد أن احتلت العصابات الصهيونية ميناء أم رشش (إيلات) فى ٩ مارس ١٩٤٩م الأمر الذى خلف وجوداً فعلياً لإسرائيل فى منطقة خليج العقبة . وفى الوقت الذى بدأت جمهورية مصر العربية الشقيقة تستعيد الأراضى التى احتلتها إسرائيل عام ١٩٦٧م تلقى الملك خالد يرحمه الله رسالة من الرئيس السودانى السابق جعفر محمد النميرى فى عام ١٤٠٣هـ تتضمن رجاء فخامة الرئيس محمد حسنى مبارك بعدم إثارة موضوع الجزيرتين حتى يتم الانسحاب الإسرائيلى من الأراضى المصرية ويبقى أمرها مسألة عربية فيما بين المملكة وجمهورية مصر العربية .

وإننى على يقين أن العلاقات الطيبة القائمة بين البلدين الشقيقين والتى تحرص حكومتاهما بقيادة خادم الحرمين الشريفين الملك فهد بن عبد العزيز وأخيه فخامة الرئيس محمد حسنى مبارك على تطويرها وتنميتها بما يخدم مصلحة البلدين والشعبين الشقيقين سوف تهيئ فرصة طيبة لحكومة جمهورية مصر العربية الشقيقة بإعادة الجزيرتين المذكورتين إلى حكومة المملكة العربية السعودية .

مؤكداً أن هذا الطلب لا يرمى إلا إلى تعزيز نهج التعاون المعهود بين بلدينا الشقيقين ومساعدتهما الدائم للحفاظ على الأمن والاستقرار فى منطقتنا وتحقيق مزيد من المنعة والعزة لأمتنا العربية والإسلامية ، وكل ما فيه المصلحة المشتركة للبلدين الشقيقين .

وإني لعلى ثقة تامة أن هذا الأمر سوف ينال من معاليكم ومن حكومة جمهورية مصر العربية كل الاهتمام ... كما أن أى نظرة خاصة لهاتين الجزيرتين السعوديتين من جانب حكومة جمهورية مصر العربية تفرضها طبيعة وضع معين يستدعى أن تبقيا تحت إدارة جمهورية مصر العربية وإلى أن تحتاج المملكة لهما سينال من جانب حكومة المملكة العربية السعودية ما هو جدير به من اهتمام وسننظر فيه بكل تبصر فى الأمور .

والله أسأل أن يوفقنا جميعاً لما فيه خير أمتنا وعزتها وبما يحقق مصالحها العليا .

**وتفضلوا معاليكم بقبول وافر تقديرى وامتنانى**

**سعود الفيصل**

وزير خارجية المملكة العربية السعودية



صورة الكرونية لإيطاليا عند التناول  
المطاب الأبيريانية  
الملك

معالي الأَخ الدكتور / أحمد عصمت عبد المجيد

نائب رئيس الوزراء ووزير الخارجية بجمهورية مصر العربية

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

إنه لمن دواعى سرورى أن أبعث لمعاليتكم بخطابى هذا مستهلا إياه بخالص التحيات وأطيب التمنيات لكم بموفور الصحة والعافية ودوام التوفيق ، وإنها لفرصة طيبة أن أكتب لمعاليتكم فى أعقاب زيارة خادم الحرمين الشريفين لبلده الشقيق جمهورية مصر العربية ، وما حفلت به هذه الزيارة من مظاهر عظيمة تدل على عمق الروابط والعلاقات بين بلدينا وشعبينا الشقيقين بما يؤكد من جديد خصوصية العلاقات التى تجمع بين البلدين على نحو يدفعها لأفاق أوسع وميادين أرحب من التعاون البناء بما يخدم أهدافنا وسياساتنا المشتركة .

وأود أن أشير إلى الاتصالات التى جرت بينى وبين معاليتكم وآخرها اجتماعى بكم فى نيويورك بتاريخ ١٦/٢/١٤٠٩ والذى تطرق إلى بحث موضوع جزيرتى صنابير وتيران التابعتين للمملكة العربية السعودية حين أبديتهم عدم وجود أى اعتراض أو تحفظ لديكم فيما يخص سيادة المملكة على هاتين الجزيرتين سوى ما قد يتعارض مع التزامات مصر الإقليمية والدولية التى تقتضى بعدم تواجد أية قوات عسكرية بهما .

وهنا أود أن أبدى لمعاليتكم أن حكومة المملكة العربية السعودية لا تنوى خلق ظروف قد تؤثر على النهج الذى رسمته مصر الشقيقة لسياستها الخارجية ، وكل ما فى الأمر هو عودة الجزيرتين بعد أن انتهت أسباب الإغارة .

وكما سبق وأشرت فى كتابى السابق لمعاليتكم بتاريخ ٣/٢/١٤٠٩ فى هذا الصدد فإن أى نظرة خاصة لهاتين الجزيرتين السعوديتين من جانب حكومة جمهورية مصر العربية تفرضها طبيعة وضع معين يستدعى أن يبقىا تحت إدارة جمهورية مصر العربية وإلى أن تحتاج المملكة لهما سينال من جانب حكومة المملكة العربية السعودية ما هو جدير به من اهتمام وسننظر فيه بكل تبصر فى الأمور .

لذا فإذا وافق معاليكم فإننى أود اعتبار خطابى هذا وجواب معاليكم على ما ورد به  
يشكل اتفاقا بين المملكة العربية السعودية وجمهورية مصر العربية فى هذا الشأن .  
والله أسأل أن يوفقنا لما فيه خير أمتنا وعزتها ، وأن يعيننا على تحقيق ما نصبو إليه  
من قوة ومنعة .

**وتفضلوا معاليكم بقبول تحياتى ووافر تقديرى**

**سعود الفيصل**

وزير خارجية المملكة العربية السعودية

١٤٠٩/١٢/٢٩ هـ



المطابرات الأثيرية  
صورة الكترونية لإيطاليا عند التناول

## الصدىق العزىز سمو الأملر سعود الفىصل

### وزىر خارجية المملكة العربية السعودية

#### تحية عربية خالصة وبعد ،

يسرنى أن أكتب إلى سموكم ، بشأن رسالتىكم السابق إرسالهما إلينا فى ١٤ سبتمبر ١٩٨٨ وفى ٦ أغسطس ١٩٨٩ اللتى تضمنت أولهما موقف المملكة العربية السعودية من جزيرتى تيران وصنافير فى مدخل خليج العقبة ، وحيث أشرتم سموكم إلى رغبة المملكة فى استعادة للجزيرتين ، وأن أى نظرة خاصة لهاتين الجزيرتين السعوديتين من جانب حكومة جمهورية مصر العربية ، تفرضها طبيعة وضع معين يستدعى أن تبقىا تحت إدارة مصر وإلى أن تحتاج المملكة لهما سينال من جانب حكومة المملكة ما هو جدير به من اهتمام وستنظرون فيه بكل تبصر فى الأمور .

وتضمنت رسالتكم الثانية إشارة إلى الحديث الذى دار بيننا فى نيويورك بتاريخ سبتمبر ١٩٨٨ وحيث عبرت لكم "عدم وجود اعتراض أو تحفظ لدينا فى مصر فيما يخص سيادة المملكة على هاتين الجزيرتين سوى ما قد يتعارض مع التزامات مصر الإقليمية والدولية التى تقتضى بعدم تواجد أية قوات عسكرية بهما" . ثم تأكيد سموكم فى رسالتكم هذه "أن حكومة المملكة السعودية لا تنوى خلق ظروف قد تؤثر على النهج الذى رسمته مصر الشقيقة لسياستها الخارجية" ، فإننى أود أن أؤكد لسموكم العناصر الآتية :

١ - أن حكومة جمهورية مصر العربية تقر بسيادة جزيرتى تيران وصنافير للمملكة العربية السعودية ، وأن مصر قامت فى الحقيقة بالتواجد فيهما فى عام ١٩٥٠ من أجل حمايتهما وتوفير الأمن لهما ، وأن ذلك قد تم بمباركة من المملكة السعودية .



٢ - أن حكومة جمهورية مصر العربية فى موقفها من الجزيرتين ، تركز اهتمامها على ضرورة مراعاة عدم الإخلال بالتزامات مصر الإقليمية والدولية طبقاً للاتفاقيات الدولية التى أبرمتها بشأن إقرار السلام فى المنطقة التى تقضى ، بعدم تواجد أية قوات عسكرية بالجزيرتين وحيث تتولى الشرطة المدنية المصرية المجهود بزوارق خفيفة مسلحة تسليحاً خفيفاً مهامها داخل المياه الإقليمية للمنطقة ، فضلاً عن تركز القوة متعددة الجنسيات فى هذه المنطقة .

٣ - أن جمهورية مصر العربية فى ضوء الظروف المحيطة بالجزيرتين ، تطلب من شقيقتها المملكة العربية السعودية أن يستمر بقاء الجزيرتين تحت الإدارة المصرية وذلك بصفة مؤقتة إلى حين استقرار الأوضاع فى المنطقة .

#### الأخ الصديق .

أود أن أؤكد لسموكم ، أننا ننظر هنا فى مصر إلى تدعيم علاقات بلدنا الشقيقين بكل الاهتمام . كما أننا نسعى إلى توفير كل السبل التى تكفل تحقيق دفعة قوية فى هذا الاتجاه ، وإننى على ثقة من أن المستقبل سيجعل لهذه العلاقات التاريخية بين الشعبين السعودى والمصرى كل الخير ، وسوف يبقى مصير الشعبين والبلدين مرتبطاً برباط وثيق من الأخوة الوطيدة والاحترام المتبادل ، والسعى الدؤوب إلى خدمة مصالح الأمة العربية وعزتها .

وإنى إذ أنتهز هذه الفرصة لكى أعبر لكم عن عظيم التقدير والاحترام ، أتمنى لكم موفور الصحة والسعادة ، وأسأل الله أن يوفقنا جميعاً لما فيه خير أمتنا وتقدمها .  
وتفضلوا بقبول فائق التقدير والاحترام

د . أحمد عصمت عبد المجيد

نائب رئيس الوزراء ووزير خارجية

جمهورية مصر العربية

القاهرة فى ٦ من شهر شعبان ١٤١٠ هـ - الموافق ٣ مارس ١٩٩٠



التاريخ ١٤٣٧/٧/١ هـ  
الموافق ٢٠١٦/٤/٨ م

## دولة رئيس مجلس وزراء جمهورية مصر العربية

المهندس / شريف إسماعيل محمد - حفله الله -

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته... وبعد :

يسرنا أن نبعث إلى دولتكم أطيب تحياتنا الأخوية مقرونة بأصدق الأمنيات بدوام الصحة والعافية ، وللشعب المصرى الشقيق بوافر الرخاء والإزدهار ، وأن يديم على بلدينا نعمة الأمن والاستقرار ، مؤكداً على الروابط الأخوية المتينة والعلاقات الوثيقة التى تجمع بين البلدين والشعبين الشقيقين .

وبمناسبة توقيع اتفاقية تعيين الحدود البحرية بين المملكة العربية السعودية وجمهورية مصر العربية يوم الجمعة ١ رجب ١٤٣٧ هـ الموافق ٨ أبريل ٢٠١٦ م ، فإن المملكة العربية السعودية تؤكد على التزامها بأحكام القانون الدولى ، وخاصة اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار لعام ١٩٨٢ م ، المصادق عليها بالمرسوم الملكى رقم (١٧/م) وتاريخ ١٤١٦/٩/١١ هـ بما فى ذلك تأكيدها على المبادئ الآتية :

- ١ - استمرار التزامها بالتعامل مع مضيق ثيران بوصفه مجرى مائى دولى مفتوح - بما يتفق وأحكام القانون الدولى - أمام كافة الدول للملاحة البحرية وبدون أى معوقات أو عقبات والحفاظ على الترتيبات والممارسات المعمول بها فى المضيق ، كما تلتزم بحق المرور - وفقاً لأحكام القانون الدولى - عبر خليج العقبة أمام كافة الدول .
- ٢ - لن يتم استخدام جزيرتى ثيران وصنافر فى دعم أو تخطيط أو تنفيذ أى عمل عسكري .
- ٣ - قصر الوجود الأمنى فى جزيرتى ثيران وصنافر على الأجهزة الأمنية - غير العسكرية - بما فى ذلك حرس الحدود .

٤ - سيتم الاتفاق على ترتيبات بين المملكة العربية السعودية وجمهورية مصر العربية - فور توقيع اتفاقية تعيين الحدود البحرية بين البلدين - تتضمن كافة الأحكام المتعلقة بمهمات القوات متعددة الجنسيات والمراقبين ، فى شأن الجزيرتين (ثيران وصنافر) بما يكفل تحقيق الهدف من تواجدها ، وسيعمل بتلك الترتيبات من تاريخ نفاذ الاتفاقية المشار إليها .

٥ - التعاون والتنسيق بين المملكة العربية السعودية وجمهورية مصر العربية لإنفاذ - كل فيما يخصه - الالتزامات المتصلة بهما فى مضيق ثيران .  
وآمل من دولتكم اتخاذ ما ترونه لازماً حياًل ما أشير إليه أعلاه .  
سائلين الله سبحانه وتعالى أن يوفقنا جميعاً لما فيه خير البلدين والشعبين الشقيقين ،  
وأن يعيننا - فى ظل توجيهات قياداتى البلدين - على العمل لما يحقق مزيداً من رقى  
أمتنا العربية والإسلامية ورفعتها وعزتها .

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته

محمد بن سلمان بن عبد العزيز آل سعود

ولى ولي العهد

النائب الثانى لرئيس مجلس الوزراء

وزير الدفاع



**Date May 2016**

**Excellency,**

With reference to the Treaty of Peace dated 26 March 1979, its annexes, the Multinational Force and Observes Protocol dated 3 August 1981 and all related signed understandings between our two countries, I have the honor to address this letter to Your Excellency in your capacity as Minister of Foreign Affairs.

I also have the honor to inform Your Excellency that the Government of the Arab Republic of Egypt and the Government of the Kingdom of Saudi Arabia have signed on 8 April 2016 an Agreement on the Delimitation of their Maritime Boundaries.

In view of the consequences of this Agreement, upon its entry into force, as regards the Strait of Tiran and Islands of Tiran and Sanafir, I enclose herewith the letter received from His Royal Highness Mohammed bin Salman bin Abdulaziz al-Saud, Deputy Crown Prince of the Kingdom of Saudi Arabia, Second Deputy Prime Minister and Minister of Defense, addressed to His Excellency Mr. Sherief Ismail, Prime Minister of the Arab Republic of Egypt, regarding the obligations that the Government of the Kingdom of Saudi Arabia has committed to undertake unilaterally.

I look forward to receiving Your Excellency's acceptance of the content of the attached letter, as the Kingdom of Saudi Arabia's recognition of and adherence to the existing arrangements relating to the Strait of Tiran and the Islands of Tiran and Sanafir.

I avail myself of this opportunity of renew to Your Excellency the assurances of my highest consideration.

Sincerely,

**Sameh Shoukry**

**Minister of Foreign Affairs**

**The Arab Republic of Egypt**

**His Excellency, Benjamin Netanyahu**

**Prime Minister of the State of Israel**

**Minister of Foreign Affairs**



**صاحب السعادة ،**

التاريخ مايو ٢٠١٦

بالإشارة إلى معاهدة السلام الموقعة في ٢٦ مارس ١٩٧٩ ، وملاحقها ، وبرتوكول القوة متعددة الجنسيات والمراقبين المؤرخ ٣ أغسطس ١٩٨١ وجميع التفاهات ذات الصلة الموقعة بين بلدنا ، يشرفني أن أوجه لسعادتكم هذا الخطاب بصفتمكم وزير الخارجية . كما يشرفني أيضاً أن أحيط سعادتكم علماً بأن حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة المملكة العربية السعودية قد وقعتا في ٨ أبريل ٢٠١٦ اتفاقية ترسيم حدودهما البحرية .

على ضوء تبعات هذه الاتفاقية ، عند دخولها حيز النفاذ ، فيما يخص مضيق تيران وجزيرتي تيران وصنافير ، أرفق مع هذا الخطاب الذي تم تلقيه من صاحب السمو الملكي محمد بن سلمان بن عبد العزيز آل سعود ، ولي ولي العهد بالمملكة العربية السعودية ، النائب الثاني لرئيس الوزراء ووزير الدفاع ، الموجه لسعادة السيد شريف إسماعيل ، رئيس مجلس وزراء جمهورية مصر العربية ، بشأن الالتزامات التي تعهدت حكومة المملكة العربية السعودية بشكل أحادي بالوفاء بها .

إنني أتطلع لتلقى قبول سعادتكم لمضمون الخطاب المرفق ، باعتباره اعترافاً من المملكة العربية السعودية والتزاماً منها بالترتيبات القائمة فيما يخص مضيق تيران وجزيرتي تيران وصنافير .

أنتهز هذه الفرصة لأجده لسعادتكم التأكيد على أسمى اعتباري .

**سعادة ، بنيامين نتنياهو**

رئيس وزراء دولة إسرائيل

وزير الخارجية

**سامح شكري**

وزير الخارجية

جمهورية مصر العربية

**Date : 18 December 2016**

**Excellency,**

I have the honor to address this Letter to Your Excellency in your capacity as Minister of Foreign Affairs of the State of Israel, and further to my previous Letter dated May 2016, I take this opportunity to confirm the Arab Republic of Egypt's enduring commitment to the Treaty of Peace dated 26 March 1979 its annexes, the Multinational Force and Observers Protocol dated 3 August 1981, and all related understandings between our two countries.

Your Excellency will recall that in my aforementioned Letter I had informed you that the Government of the Arab Republic of Egypt and the Government of the Kingdom of Saudi Arabia signed, of 8 April 2016, an Agreement on the Delimitation of their Maritime Boundaries (attached). In view of the consequences of this Agreement with regard to the Strait of Tiran and the Islands of Tiran and Sanafir, and upon its entry into force, the Kingdom of Saudi Arabia shall assume possession of the islands.

Your Excellency will also recall that I transmitted to you the Letter (attached) received from His Royal Highness Mohammed bin Salman bin Abdulaziz Al-Saud, Deputy Crown Prince of the Kingdom of Saudi Arabia, Second Deputy Prime Minister and Minister of Defense,

addressed to His Excellency Mr. Sherief Ismail, Prime Minister of the Arab Republic of Egypt, regarding the obligations that the Government of the Kingdom of Saudi Arabia has committed to undertake unilaterally, as regards the Straits of Tiran, the Islands of Tiran and Sanafir and the Gulf of Aqaba.

I would like to inform Your Excellency that further to the abovementioned Letter of the Kingdom of Saudi Arabia, the Arab Republic of Egypt and the Kingdom of Saudi Arabia intend to sign the attached Agreement Regarding Arrangements between the two Governments concerning the Mission of the Multinational Force and Observers in the Straits of Tiran and the Islands of Tiran and Sanafir (hereinafter referred to as the Agreement), which stipulated the Kingdom of Saudi Arabia's undertaking to implement all obligations of the Arab Republic of Egypt, including treaties, protocols and annexes, and other arrangements regarding the Straits of Tiran, the Islands of Tiran and Sanafir and the Gulf of Aqaba.

I would like to assure Your Excellency that the Arab Republic of Egypt will not consent to any amendment to the Agreement without the prior formal consent of the Government of Israel.

I look forward to receiving Your Excellency's acknowledgment of the content of my Letter, and the documents contained herein, including the attached Agreements.



Upon our Exchange of Letters in this regard, the Arab Republic of Egypt shall transmit this Exchange of Letters and the signed Agreement, after its entry into force, to the Multinational Force and Observers to take the necessary measures for implementation.

I avail myself of this opportunity to renew to your Excellency the assurances of my highest consideration.

**Sincerely,**

**Sameh Shoukry**

**Minister of Foreign Affairs**

**The Arab Republic of Egypt**

**His Excellency, Benjamin Netanyahu**

**Prime Minister of the State of Israel**

**Minister of Foreign Affairs**





التاريخ : ١٨ ديسمبر ٢٠١٦

### صاحب السعادة .

يشرفنى أن أوجه هذا الخطاب لسعادتكم بصفتكم وزير خارجية دولة إسرائيل ،  
والحاقاً بخطابى السابق المؤرخ مايو ٢٠١٦ ، أنتهز هذه الفرصة لأؤكد الالتزام الثابت  
لجمهورية مصر العربية بمعاهدة السلام المؤرخة ٢٦ مارس ١٩٧٩ ، وملاحقتها ، وبروتوكول  
القوة متعددة الجنسيات والمراقبين المؤرخ ٣ أغسطس ١٩٨١ ، وجميع التفاهات ذات  
الصلة الموقعة بين بلدينا .

ستستذكرون سعادتكم أنه فى خطابى المشار إليه عاليه كنتُ قد أحطكم علماً بأن  
جمهورية مصر العربية والمملكة العربية السعودية وقعتا ، فى ٨ أبريل ٢٠١٦ ، اتفاقية  
ترسيم حدودهما البحرية (مرفق) . على ضوء تبعات هذه الاتفاقية فيما يخص مضيق  
تيران وجزيرتى تيران وصنافير ، وعند دخولها حيز النفاذ ، فإن المملكة العربية السعودية  
سوف تضطلع بحياسة الجزيرتين .

ستستذكرون سعادتكم أيضاً أنى أرسلتُ إليكم الخطاب (المرفق) الذى تم تلقيه من  
صاحب السمو الملكى محمد بن سلمان بن عبد العزيز آل سعود ، ولى ولى العهد بالمملكة  
العربية السعودية ، النائب الثانى لرئيس الوزراء ووزير الدفاع ، الموجه إلى سعادة السيد  
شريف إسماعيل ، رئيس مجلس وزراء جمهورية مصر العربية ، بشأن الالتزامات التى  
تعهدت حكومة المملكة العربية السعودية بشكل أحادى بالوفاء بها ، فيما يخص مضيق  
تيران ، وجزيرتى تيران وصنافير وخليج العقبة .

أودُ أن أحيط سعادتكم علماً بأنه الحاقاً بخطاب المملكة العربية السعودية المشار إليه  
عاليه ، فإن جمهورية مصر العربية والمملكة العربية السعودية يعتزمان توقيع الاتفاقية  
المرفقة المعنية بالترتيبات بين الحكومتين بشأن مهام القوة متعددة الجنسيات والمراقبين فى

مضيق تيران وجزيرتى تيران وصنافير (المشار إليه أدناه باسم الاتفاقية) ، والتي تنص على تعهد المملكة العربية السعودية بتنفيذ جميع التزامات جمهورية مصر العربية ، بما فى ذلك المعاهدات ، والبروتوكولات والملاحق ، والترتيبات الأخرى فيما يخص مضيق تيران ، وجزيرتى تيران وصنافير وخليج العقبة .

أودُ أن أؤكد لسعادتكم أن جمهورية مصر العربية لن تقبل بأى تعديل على الاتفاقية دون القبول الرسمى المسبق لحكومة إسرائيل .

أتطلع لتلقى إقرار سعادتكم بمضمون خطابى ، والوثائق المتضمنة طيه ، بما فى ذلك الاتفاقيات المرفقة .

عند تبادلنا الخطابات فى هذا الشأن ، ستنقل جمهورية مصر العربية هذا التبادل للخطابات والاتفاقية الموقعة ، بعد دخولها حيز النفاذ ، إلى القوة متعددة الجنسيات والمراقبين لاتخاذ الإجراءات اللازمة للتنفيذ .

أنتهز هذه الفرصة لأجدد لسعادتكم التأكيد على أسمى اعتبارى

**سعادة ، بنيامين نتنياهو**

رئيس وزراء دولة إسرائيل

وزير الخارجية

**سامح شكرى**

وزير الخارجية

جمهورية مصر العربية

**December 19, 2016**

**Excellency,**

I wish to refer to your letter dated 18 December 2016, and the documents attached therein, concerning the Agreement on the Delimitation of their Maritime Boundaries, signed by the ARE and the KSA on 8 April 2016, and the draft Agreement Regarding Arrangements between the two Governments Concerning the Mission of the Multinational Force and Observers in the Straits of Tiran and the Islands of Tiran and Sanafir.

In this context, I take note of your letter's reference to the enduring commitment of the ARE to the Treaty of Peace, dated 26 March 1979, its annexes, the Multinational Force and Observers Protocol dated 3 August 1981, and all related understandings between our two countries, as well to the commitment of the KSA regarding the implementation of all obligations of the ARE, including treaties, protocols and annexes, and other arrangements, regarding the Straits of Tiran, the Islands of Tiran and Sanafir and the Gulf of Aqaba. I also take note of your assurance that no amendment will be made to the Agreement Regarding Arrangements between the two Governments Concerning the Mission of the Multinational Force and Observers in the Straits of Tiran and the Islands of Tiran and Sanafir without the prior formal consent of the GOI.

In light of the above, I acknowledge the content of your letter, and the documents contained therein, including the attached agreements, and affirm our position that these documents will not be considered a violation of the Treaty of Peace, its annexes, the Multinational Force and Observers Protocol and all related understandings between our two countries.

I avail myself of this opportunity to renew to Your Excellency the assurances of my highest consideration.

**Sincerely,**

**Benjamin Netanyahu**

**Prime Minister of the State of Israel**

**Minister of Foreign Affairs**

**His Excellency, Sameh Shoukry**

**Minister of Foreign Affairs**

**The Arab Republic of Egypt**



١٩ ديسمبر ٢٠١٦

### صاحب السعادة ،

أودُ أن أشير إلى خطابكم المؤرخ ١٨ ديسمبر ٢٠١٦ ، والوثائق المرفقة به ، فيما يخص اتفاقية ترسيم حدودهما البحرية بين جمهورية مصر العربية والمملكة العربية السعودية الموقعة في ٨ أبريل ٢٠١٦ ، ومشروع الاتفاقية المعنية بالترتيبات بين الحكومتين بشأن مهمة القوة متعددة الجنسيات والمراقبين في مضيق تيران وجزيرتي تيران وصنافير .

في هذا السياق ، أخذ علماً بإشارة خطابكم إلى الالتزام الثابت لجمهورية مصر العربية بمعاهدة السلام ، المؤرخة ٢٦ مارس ١٩٧٩ وملاحقها ، وبروتوكول القوة متعددة الجنسيات والمراقبين المؤرخ ٣ أغسطس ١٩٨١ ، وجميع التفاهات ذات الصلة بين بلدينا ، وكذا بالالتزام المملكة العربية السعودية فيما يخص تنفيذ جميع التزامات جمهورية مصر العربية ، بما في ذلك المعاهدات ، والبروتوكولات والملاحق ، والترتيبات الأخرى ، بشأن مضيق تيران ، وجزيرتي تيران وصنافير وخليج العقبة . كما أخذ علماً بتأكيدكم أنه ما من تعديل سيتم إجراؤه على الاتفاقية المعنية بالترتيبات بين الحكومتين بشأن مهمة القوة متعددة الجنسيات والمراقبين في مضيق تيران وجزيرتي تيران وصنافير دون القبول الرسمي المسبق لحكومة دولة إسرائيل .

على ضوء ما تقدم ، أقر بمضمون خطابكم ، والوثائق المتضمنة طيه ، بما في ذلك الاتفاقيات المرفقة ، وأكد موقفنا أن هذه الوثائق لن يتم اعتبارها انتهاكا لمعاهدة السلام ، وملاحقها وبروتوكول القوة متعددة الجنسيات والمراقبين وجميع التفاهات ذات الصلة بين بلدينا .

أنتهز هذه الفرصة لأجدد لسعادتكم التأكيد على أسمى اعتباري .

**بنيامين نتنياهو**

رئيس وزراء دولة إسرائيل

وزير الخارجية

**سامح شكري**

وزير الخارجية

جمهورية مصر العربية

السيد المهندس / شريف إسماعيل

رئيس مجلس الوزراء

تحية طيبة وبعد

فأود الإحاطة بأن مجلس النواب قد وافق بجلسته المعقودة يوم الأربعاء ١٤ من يونيه سنة ٢٠١٧ ، على اتفاقية تعيين الحدود البحرية بين جمهورية مصر العربية والمملكة العربية السعودية ، والموقعة في القاهرة بتاريخ ٨ من أبريل سنة ٢٠١٦ ، والخطابات المتبادلة ذات الصلة ، نأمل من سيادتكم التفضل بالعلم وبتخاذ اللازم نحو تنفيذ أحكام هذه الاتفاقية والتوجيه بما يلزم لذلك كله من إجراءات .

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام .

٢٠١٧/٦/١٤

رئيس مجلس النواب

دكتور على عبد العال



باسم الشعب

عبد الفتاح السيسى

رئيس جمهورية مصر العربية

بعد الإطلاع على اتفاقية تعيين الحدود البحرية بين جمهورية مصر العربية  
والمملكة العربية السعودية ، والموقعة فى القاهرة بتاريخ ٢٠١٦/٤/٨ ، والخطابات المتبادلة  
بشأنها ، والمرفق نصها بهذه الوثيقة ، وبعد موافقة مجلس النواب ؛  
وحيث إننا نوافق على هذه الاتفاقية والخطابات المتبادلة بشأنها فى جميع أحكامها ،  
وحرماً حكماً ؛

لذا ، نعلن بمقتضى هذه الوثيقة ، أننا نقبلها ، ونؤيدها ، ونصدق عليها .

وإشهاداً على ذلك ، وقعنا هذه الوثيقة ، وأمرنا بوضع خاتم الجمهورية عليها .

القاهرة فى : ٢٢ رمضان ١٤٣٨هـ

الموافق : ٢٠١٧/٦/١٧م

وزير الخارجية

(إمضاء)



## قرار وزير الخارجية

رقم ٢٦ لسنة ٢٠١٧

### وزير الخارجية

بعد الاطلاع على القرار الجمهورى رقم (٦٠٧) الصادر بتاريخ ٢٩/١٢/٢٠١٦  
بالموافقة على اتفاقية تعيين الحدود البحرية بين حكومتى جمهورية مصر العربية  
والمملكة العربية السعودية ، والموقعة فى القاهرة بتاريخ ٨/٤/٢٠١٦ ،  
والخطابات المتبادلة بشأنها ؛

وعلى موافقة مجلس النواب بتاريخ ١٤/٦/٢٠١٧ ؛

وعلى تصديق السيد رئيس الجمهورية بتاريخ ١٧/٦/٢٠١٧ ؛

### قرر:

#### ( مادة وحيدة )

تُنشر فى الجريدة الرسمية الوثائق التالية :

١ - القرار الجمهورى رقم (٦٠٧) الصادر بتاريخ ٢٩/١٢/٢٠١٦ بالموافقة على اتفاقية  
تعيين الحدود البحرية بين حكومتى جمهورية مصر العربية والمملكة العربية السعودية ،  
والموقعة فى القاهرة بتاريخ ٨/٤/٢٠١٦ ، والخطابات المتبادلة التالى بيانها:

( أ ) الخطاب الموجه من الأمير / سعود الفيصل وزير خارجية المملكة العربية

السعودية إلى الدكتور / أحمد عصمت عبد المجيد نائب رئيس الوزراء

ووزير خارجية جمهورية مصر العربية بتاريخ ١٤/٩/١٩٨٨

( ب ) الخطاب الموجه من الأمير / سعود الفيصل وزير خارجية المملكة العربية

السعودية إلى الدكتور / أحمد عصمت عبد المجيد نائب رئيس الوزراء

ووزير خارجية جمهورية مصر العربية بتاريخ ١/٨/١٩٨٩



( ج ) الخطاب الموجه من الدكتور/ أحمد عصمت عبد المجيد نائب رئيس الوزراء

ووزير خارجية جمهورية مصر العربية إلى الأمير/ سعود الفيصل وزير خارجية

المملكة العربية السعودية بتاريخ ٣/٣/١٩٩٠

( د ) الخطاب الموجه من الأمير/ محمد بن سلمان بن عبد العزيز آل سعود ولي ولي العهد

النائب الثاني لرئيس مجلس الوزراء ووزير الدفاع بالمملكة العربية السعودية إلى

المهندس/ شريف إسماعيل محمد رئيس مجلس وزراء جمهورية مصر العربية

بتاريخ ٨/٤/٢٠١٦

( هـ ) الخطاب الموجه من السيد / سامح حسن شكرى وزير خارجية جمهورية مصر العربية

إلى السيد / بنيامين نتنياهو رئيس وزراء إسرائيل ، بصفته وزيراً للخارجية ،

فى مايو ٢٠١٦

( و ) الخطاب الموجه من السيد / سامح حسن شكرى وزير خارجية جمهورية مصر العربية

إلى السيد / بنيامين نتنياهو رئيس وزراء إسرائيل ، بصفته وزيراً للخارجية ،

بتاريخ ١٨/١٢/٢٠١٦

( ز ) الخطاب الموجه من السيد / بنيامين نتنياهو رئيس وزراء إسرائيل ،

بصفته وزيراً للخارجية ، إلى السيد / سامح حسن شكرى وزير خارجية

جمهورية مصر العربية بتاريخ ١٩/١٢/٢٠١٦

٢ - كتاب السيد الدكتور رئيس مجلس النواب بتاريخ ١٤/٦/٢٠١٧ بشأن موافقة

المجلس على الاتفاقية والخطابات المتبادلة بشأنها .

٣ - وثيقة تصديق السيد رئيس الجمهورية على هذه الاتفاقية والخطابات

المتبادلة بشأنها .

٤ - اتفاقية تعيين الحدود البحرية بين جمهورية مصر العربية والمملكة العربية

السعودية ، والموقعة في القاهرة بتاريخ ٨/٤/٢٠١٦

ويُعمل باتفاقية تعيين الحدود البحرية بين جمهورية مصر العربية والمملكة العربية

السعودية اعتباراً من ٢/٧/٢٠١٧

صدر بتاريخ ١٩/٧/٢٠١٧

وزير الخارجية

سامح شكرى



صورة الكترونية لإيصالها عند التناول  
المطابق لأبواب الأميرية

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٣٥٧ لسنة ٢٠١٧

### رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون السلطة القضائية الصادر بالقانون رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ ؛

وعلى موافقة مجلس القضاء الأعلى بجلسته ٢٠١٧/٧/١٦ ؛

وعلى ما عرضه وزير العدل ؛

### قرر :

#### ( المادة الاولى )

يُعين السيد القاضى / زكريا عبد العزيز عثمان على - النائب العام المساعد مدير

التفتيش القضائى للنيابة العامة ، رئيساً بمحكمة استئناف القاهرة .

#### ( المادة الثانية )

يُنْدب السيد القاضى / زكريا عبد العزيز عثمان على - الرئيس بمحكمة استئناف القاهرة ،

للعمل مساعداً لوزير العدل لشئون مكافحة الفساد وشكاوى المواطنين .

#### ( المادة الثالثة )

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى وزير العدل تنفيذه .

صدر برئاسة الجمهورية فى ٨ ذى القعدة سنة ١٤٣٨ هـ

( الموافق ٣١ يوليو سنة ٢٠١٧ م ) .

عبد الفتاح السيسى

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٣٦٠ لسنة ٢٠١٧

### رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ١١٧ لسنة ١٩٥٨ بإعادة تنظيم النيابة الإدارية والمحاکمات التأديبية ؛

وعلى حكم مجلس تأديب أعضاء هيئة النيابة الإدارية فى الدعوى رقم (٤) لسنة ٢٠١٧

تأديب الصادر بجلسة ٢١/٥/٢٠١٧ ؛

وعلى ما عرضه وزير العدل ؛

**قرر :**

( المادة الأولى )

يُعزل السيد/ محمد حامد أبو العلا الشريف - نائب رئيس هيئة النيابة الإدارية  
من وظيفته .

( المادة الثانية )

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى وزير العدل تنفيذه .

صدر برئاسة الجمهورية فى ٨ ذى القعدة سنة ١٤٣٨هـ

( الموافق ٣١ يوليو سنة ٢٠١٧ م ) .

**عبد الفتاح السيسى**

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٣٦١ لسنة ٢٠١٧

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون هيئة قضايا الدولة الصادر بالقانون رقم ٧٥ لسنة ١٩٦٣ ؛

وعلى حكم مجلس تأديب أعضاء هيئة قضايا الدولة فى دعوى الصلاحية رقم (٣)

لسنة ٢٠١٦ الصادر بجلسة ٦/٥/٢٠١٧ ؛

وعلى ما عرضه وزير العدل ؛

قرر :

( المادة الأولى )

يُعزل السيد/ أحمد محمد مصباح عيسى - النائب بهيئة قضايا الدولة ، من وظيفته .

( المادة الثانية )

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى وزير العدل تنفيذه .

صدر برئاسة الجمهورية فى ٨ ذى القعدة سنة ١٤٣٨هـ

( الموافق ٣١ يوليو سنة ٢٠١٧ م ) .

عبد الفتاح السيسى

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٣٦٢ لسنة ٢٠١٧

### رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون السلطة القضائية الصادر بالقانون رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ ؛

وعلى الحكم الصادر من مجلس تأديب القضاة فى دعوى الصلاحية رقم ٢٣ لسنة ٢٠١٦

بجلسته المعقودة فى ٢٤/٤/٢٠١٧ ؛

وعلى ما عرضه وزير العدل ؛

### قرر :

#### ( المادة الأولى )

يُنقل السيد/ وائل نبيل طه محمد - الرئيس من الفئة (أ) بمحكمة أسوان الابتدائية ، إلى وظيفة غير قضائية ، بوزارة التنمية المحلية ، تُعادل درجة وظيفته الحالية ، مع احتفاظه بمرتبه فيها .

#### ( المادة الثانية )

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى وزير العدل تنفيذه .

صدر برئاسة الجمهورية فى ٨ ذى القعدة سنة ١٤٣٨هـ

( الموافق ٣١ يوليو سنة ٢٠١٧ م ) .

عبد الفتاح السيسى

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٣٦٣ لسنة ٢٠١٧

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون السلطة القضائية الصادر بالقانون رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ ؛

وعلى الحكم الصادر من مجلس تأديب القضاة فى دعوى الصلاحية رقم ١٥ لسنة ٢٠١٦

بجلسته المعقودة فى ٢٧/٣/٢٠١٧ ؛

وعلى ما عرضه وزير العدل ؛

**قرر:**

( المادة الأولى )

يُنقل السيد/ عادل طلعت عبد الخالق طلعت حسن شعبان - الرئيس من الفئة (أ) بمحكمة جنوب القاهرة الابتدائية ، إلى وظيفة غير قضائية ، بوزارة الصحة والسكان ، تُعادل درجة وظيفته الحالية ، مع احتفاظه بمرتبه فيها .

( المادة الثانية )

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى وزير العدل تنفيذه .

صدر برئاسة الجمهورية فى ٨ ذى القعدة سنة ١٤٣٨هـ

( الموافق ٣١ يوليو سنة ٢٠١٧ م ) .

**عبد الفتاح السيسى**

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٣٧٢ لسنة ٢٠١٧

### رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٨٨ لسنة ١٩٨٨ بإنشاء الهيئة العامة للأبنية التعليمية ؛ وبناءً على ما عرضه وزير التربية والتعليم والتعليم الفنى ؛

### قرر :

#### ( المادة الأولى )

يعتبر من أعمال المنفعة العامة مشروع نزع ملكية العقار الذى تشغله مدرسة المناصافور الابتدائية رقم (١) بالرقم التعريفى (١٣٠٧١٦٨)، الكائن بحوض الغابة نمره (٢٣) قسم أول - بناحية المناصافور - مركز ديرب نجم بمحافظة الشرقية، والبالغ مساحته (٤٠٠, ٩٧٠) متر مربع بعد الارتداد تقريباً، والعبرة بالقياس المساحى على الطبيعة .

#### ( المادة الثانية )

يستولى بطريق التنفيذ المباشر على كامل أرض ومباني العقار المشار إليه فى المادة السابقة والمبين موقعه وحدوده وأسماء ملاكه الظاهرين بالمذكرة والرسم التخطيطى الإجمالى والكشف المرفقة .

#### ( المادة الثالثة )

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة الجمهورية فى ٨ ذى القعدة سنة ١٤٣٨هـ

( الموافق ٣١ يوليو سنة ٢٠١٧ م ) .

عبد الفتاح السيسى



## وزارة التربية والتعليم والتعليم الفني

### مذكرة إيضاحية

#### للعرض على السيد رئيس الجمهورية

#### الموضوع :

بشأن نزع ملكية مدرسة المناصفور الابتدائية رقم (١) بالرقم التعريفى (١٣٠٧١٦٨) بمحافظة الشرقية .

#### العرض :

١ - طلبت مديرية التربية والتعليم بمحافظة الشرقية اتخاذ إجراءات صفة النفع العام على العقار الذى تشغله مدرسة المناصفور الابتدائية رقم (١) بالرقم التعريفى (١٣٠٧١٦٨) التابعة لإدارة ديرب نجم بمحافظة الشرقية ؛ لصالح العملية التعليمية ؛ حيث إنها فى حاجة شديدة إليه ؛ نظراً لوجود كثافة طلابية مرتفعة ، وعدم إمكانية الاستغناء عنه ؛ حيث لا يوجد بديل له .

٢ - المدرسة مؤجرة ومغلقة، ولا تستخدم بالعملية التعليمية ؛ نظراً لخطورة حالتها الإنشائية ، وهى كائنة بحوض الغابة - نمرة (٢٣) - قسم أول - بناحية المناصفور - مركز ديرب نجم - محافظة الشرقية .

٣ - تبلغ مساحة كامل أرض ومبانى العقار الذى تشغله المدرسة (٨٠, ٦٣, ١) م تقريباً قبل الارتداد ، وبعد الارتداد (٤٠, ٩٧٠) م تقريباً ، والعبرة بالقياس المساحى على الطبيعة ، وحدوده كالتالى :

الحد الشمالى : جار سكنى ، بطول (٣٠, ٢٥) م منكسراً ، وبعد الارتداد (٤٠, ٢٤) م ، ثم يقبل بحوضه بطول (٥, ٦) م ، ثم يشرق بطول (١٦) م ، وبعد الارتداد (٧٥, ١٤) م .  
الحد الشرقى : شارع بحوضه ، بطول (٢٢) م ، وبعد الارتداد (٢١) م .  
الحد القبلى : شارع بحوضه ، بطول (٣٥, ٤١) م ، وبعد الارتداد (٢٠, ٣٩) م .  
الحد الغربى : فاصل حوضين بطول (٢٨) م ، وبعد الارتداد (٢٧) م (شارع) .  
والعقار المذكور مملوك للملاك الظاهرين طبقاً للكشف . (مرفق ١)

٤ - أصدر المجلس الشعبى المحلى لمحافظة الشرقية قراره بجلسته المنعقدة بتاريخ ٢٨/١١/٢٠٠٧ بالموافقة على تقرير صفة النفع العام ونزع ملكية بعض المدارس ، منها المدرسة المذكورة . (مرفق ٢)

٥ - تم سداد التعويض الابتدائى ، وإيداعه خزانة مديرية المساحة بالشرقية (الجهة القائمة بإجراءات نزع الملكية) بمبلغ وقدره (١٠٦٣٨٠) جنيهاً (فقط مائة وستة آلاف وثلاثمائة وثمانون جنيهاً مصرياً لا غير) بموجب أمر الدفع الإلكتروني رقم (١٨٨٦١٧٠٦٠٠٦٥٤٠) بتاريخ ١٦/٣/٢٠١٧

#### الرأى :

وحيث إن قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٦٠ لسنة ١٩٩١ المعدل بالقرار رقم ١٩١٢ لسنة ١٩٩١ ، قد نص فى مادته الأولى على أنه : [ تعد مشروعات الأبنية التعليمية الحكومية وملحقاتها من أعمال المنفعة العامة فى تطبيق أحكام القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة ] ، ونظراً للحاجة الماسة للمدرسة المذكورة؛ حيث إنها تقع بنطاق جغرافى ذى كثافة سكانية مرتفعة؛ لذا فقد ترون سيادتكم التكرم بالنظر ، والتفضل بالموافقة على استصدار القرار الجمهورى المرفق؛ للأسباب المبينة عليه .

**والأمر معروض على سيادتكم لاتخاذ ما ترونه مناسباً**

وزير التربية والتعليم والتعليم الفنى

أ.د/ طارق شوقى

٢٠١٧/٣٧٤٢

باسمها اللائحة التنظيمية لمدارس التعليم سنية المدارس رقم (١) بالقرار رقم (١٢٠١٦٨) - متعلقة بتسمية


والعلمية تزيينها وتقدير القيمة العلمية منها

تفصيل

الاسم	عدد الأبنية	المساحة		رقم وموقع المقر	أسماء اللائحة التنظيمية
		مباني	أرض		
- لحد القمبي : جدر سني بطن ٢٠، ٢٠ متر متساوي رياح الأريكة ٢٤، ٤٠ متر تم بطن بعرضه بطن ١٠، ٥ متر تم بطن بطن ١٦ متر ورياح الأريكة ١٤، ١٧ متر - لحد القمبي : شارع بعرضه بطن ٢٢ متر ورياح الأريكة ٢١ متر - لحد القمبي : شارع بعرضه بطن ٤١، ٣٥ متر رياح الأريكة ٢٠، ٢٠ متر - لحد القمبي : لاسن حواسن بطن ٢٨ متر رياح الأريكة ٢٧ متر (الشارع)	لرض لحد لرض لحد لرض ٥ متر لرض لحد	(١) مبني زلمير (٢) مبني زلمير مبني زلمير (٣) مبني زلمير (٤)	٢٠٠٠، ٤٠ م <sup>٢</sup> بعرض الأريكة الطريق والعمارة بالقوس الشمسي على العلمية .	مدرسة المدارس الابتدائية رقم (١) والثانوية بحواسن الثانية تسرة ٢٢ قسم أول بانوية العلمية - مركز تربية لهم - محافظة الشرقية	١- وريثة / محمد السيد كامل ٢- وريثة / عبد الفتاح مومني ٣- وريثة / محمود حنيفة كامل ٤- وريثة / أحمد السيد مسلم ٥- وريثة / محمد فهمي بحدري أسماء اللائحة التنظيمية للعلمية بالعلمية
	لحد مدرسة مقللة حيث أن الشمسي متوهجة وريثة سنية				١- السيد محمد كامل ٢- مومني محمد كامل ٣- عبد الفتاح محمد كامل



...مومني تزيين القيمة ..  
(١٠ / ليدس ساني)



## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٣٧٨ لسنة ٢٠١٧

### رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ ؛

وعلى القانون رقم ٥٩ لسنة ١٩٧٩ فى شأن المجتمعات العمرانية الجديدة ؛

وعلى القانون رقم ١٤٣ لسنة ١٩٨١ فى شأن الأراضى الصحراوية ؛

وعلى القانون رقم ٧ لسنة ١٩٩١ فى شأن بعض الأحكام المتعلقة بأمولاك

الدولة الخاصة ؛

وعلى قانون البيئة الصادر بالقانون رقم ٤ لسنة ١٩٩٤ ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥٢ لسنة ٢٠٠١ بشأن المناطق الاستراتيجية ذات

الأهمية العسكرية من الأراضى الصحراوية والقواعد الخاصة بها ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥٣ لسنة ٢٠٠١ الصادر بإنشاء المركز الوطنى

لتخطيط استخدامات أراضى الدولة ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥٤ لسنة ٢٠٠١ بشأن تحديد استخدامات

أراضى الدولة حتى عام ٢٠١٧ ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٩٠٨ لسنة ٢٠١٥ الصادر بإنشاء

مدينة المنصورة الجديدة ؛

وبناءً على ما عرضه المركز الوطنى لتخطيط استخدامات أراضى الدولة ؛

وبعد موافقة مجلس الوزراء ؛

**قرر:****( المادة الأولى )**

ووفق على إعادة تخصيص مساحة ٤٦, ٥١٠٤ فدان ، تعادل ٢١٤٤٣٠٠٤ م<sup>٢</sup> من الأراضى المملوكة للدولة ملكية خاصة وفقاً للخريطة والإحداثيات المرفقة لصالح هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة لاستخدامها فى إقامة مجتمع عمرانى جديد (مدينة المنصورة الجديدة) مع احتفاظ القوات المسلحة بملكية عدد (٥) مواقع عسكرية بمساحة إجمالية قدرها ١٥٩,٥ فدان داخل حدود المدينة الجديدة .

**( المادة الثانية )**

تخصص هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة نسبة (١٥٪) من فائض مبيعات مشروعات التنمية (أراضٍ - عقارات) فى المجتمع العمرانى الجديد المشار إليه فى المادة الأولى لصالح محافظة الدقهلية .

**( المادة الثالثة )**

يُلغى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٩٠٨ لسنة ٢٠١٥ المشار إليه .

**( المادة الرابعة )**

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة الجمهورية فى ١٠ ذى القعدة سنة ١٤٣٨ هـ

( الموافق ٢ أغسطس سنة ٢٠١٧ م ) .

**عبد الفتاح السيسى**







## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٣٨٦ لسنة ٢٠١٧

### رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ١٤٣ لسنة ١٩٨١ فى شأن الأراضى الصحراوية ؛

وعلى ما عرضه وزير الزراعة واستصلاح الأراضى ؛

وبعد موافقة مجلس الوزراء ؛

### قرر :

#### ( المادة الأولى )

يُعامل صاحب السمو الأمير/ صباح الأحمد الجابر الصباح - أمير دولة الكويت - المعاملة المقررة للمصريين فى تطبيق أحكام القانون رقم ١٤٣ لسنة ١٩٨١ المشار إليه ، وذلك بخصوص تملك قطع الأراضى الآتية :

**أولاً :** قطعة أرض مساحتها (٦ أفدنة و٤ قراريط و١٦ سهماً) بحوض خارج الزمام المستجد الشرقى/٩ قسم أول وحالياً ٢١ بناحية قصاصين الشرق - مركز الحسينية - محافظة الشرقية ، والمشتراة من السيد/ محسن إسماعيل محمد أبو العزم ، مالك هذه الأرض بموجب العقد المشهر برقم ٢٠٤ بتاريخ ١١/٢٢/١٩٩٠ شهر عقارى الزقازيق - محافظة الشرقية .

**ثانياً :** قطعة أرض مساحتها (١٢٨ فداناً) بحوض خارج الزمام المستجد رقم ٩ قسم ٢١ بناحية قصاصين الشرق - مركز الحسينية - محافظة الشرقية ، والمشتراة من السادة/ صلاح محمد السروى وسعاد صلاح محمد السروى وهدى صلاح محمد السروى وتيسير أحمد سيد عبد المجيد المالكين لهذه الأرض بموجب العقد المشهر برقم ٣٣٦٢ بتاريخ ٩/١١/١٩٩٠ شهر عقارى الزقازيق - محافظة الشرقية .

**ثالثاً :** قطعة أرض مساحتها (٢٩ فداناً وقيراط واحد) كائنة بزمام المنير - مشتول السوق - مركز بلبيس - محافظة الشرقية ، والمشتراة من السيد/ صريح محمد أحمد السروى مالك هذه الأرض بموجب العقد المشهر برقم ٢١٤٥ بتاريخ ٢٤/٤/١٩٨٢ شهر عقارى الزقازيق - محافظة الشرقية .

( المادة الثانية )

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة الجمهورية فى ١٥ ذى القعدة سنة ١٤٣٨هـ

( الموافق ٧ أغسطس سنة ٢٠١٧ م ) .

**عبد الفتاح السيسى**



## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٣٨٧ لسنة ٢٠١٧

### رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون هيئة قضايا الدولة الصادر بالقانون رقم ٧٥ لسنة ١٩٦٣ ؛

وعلى حكم المحكمة الإدارية العليا الدائرة الثانية موضوع فى الطعن رقم ١٠٦١٠

لسنة ٦١ ق.ع بجلسة ٢٠١٧/٢/١٨ ؛

وعلى موافقة المجلس الأعلى لهيئة قضايا الدولة بجلسة ٢٠١٧/٥/٢ ؛

وعلى ما عرضه وزير العدل ؛

### قرر :

#### ( المادة الأولى )

يُعدّل تاريخ أقدمية السيد / وليد حسن صالح حسن - المستشار المساعد من الفئة (ب) بهيئة قضايا الدولة ، بالهيئة لتكون من ٢٠١٤/٨/١٠ - تاريخ صدور القرار الجمهورى رقم ٢٥٢ لسنة ٢٠١٤ ويُعدّل ترتيب أقدميته بها ليكون تالياً للسيد / أحمد عبد الهادى عبد الرحمن محمد ، وسابقاً على السيد / محمد أحمد عبد العليم محمد .

#### ( المادة الثانية )

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى وزير العدل تنفيذه .

صدر برئاسة الجمهورية فى ١٥ ذى القعدة سنة ١٤٣٨هـ

( الموافق ٧ أغسطس سنة ٢٠١٧ م ) .

عبد الفتاح السيسى

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٣٨٨ لسنة ٢٠١٧

### رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ١١٧ لسنة ١٩٥٨ بإعادة تنظيم النيابة الإدارية والمحاکمات التأديبية ؛

وعلى الحكم الصادر من المحكمة الإدارية العليا فى الطعين رقمى ٣٤٩٧٨ لسنة ٥٥ ق.ع.

٣٨٩٨٢ لسنة ٥٩ ق.ع ؛

وعلى موافقة المجلس الأعلى لهيئة النيابة الإدارية بجلسة ٢٠١٧/٦/٣ ؛

وعلى ما عرضه وزير العدل ؛

### قرر :

#### ( المادة الأولى )

تُرد أقدمية الأستاذ/ مصطفى فراج شحات جاد عوض - رئيس النيابة الإدارية من الفئة [أ] فى درجة رئيس نيابة من الفئة (ب) إلى تاريخ ٢٠١٣/٦/٢٦ تاريخ ترقية زملائه بقرار رئيس الجمهورية رقم ٥٧٤ لسنة ٢٠١٣ على أن يكون ترتيبه تالياً للأستاذة/ حنان حسنى حسن على المصرى ، وسابقاً للأستاذة/ داليا عبد الهادى حسين إبراهيم حسن .

#### ( المادة الثانية )

تُرد أقدمية الأستاذ/ مصطفى فراج شحات جاد عوض - رئيس النيابة الإدارية من الفئة [أ] فى درجة رئيس نيابة من الفئة (أ) إلى تاريخ ٢٠١٥/٦/٢٨ تاريخ ترقية زملائه بقرار رئيس الجمهورية رقم ٣٢٦ لسنة ٢٠١٥ على أن يكون ترتيبه تالياً للأستاذة/ حنان حسنى حسن على المصرى ، وسابقاً للأستاذة/ داليا عبد الهادى حسين إبراهيم حسن .

#### ( المادة الثالثة )

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى وزير العدل تنفيذه .

صدر برئاسة الجمهورية فى ١٥ ذى القعدة سنة ١٤٣٨ هـ

( الموافق ٧ أغسطس سنة ٢٠١٧ م ) .

عبد الفتاح السيسى

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٣٨٩ لسنة ٢٠١٧

### رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ١١٧ لسنة ١٩٥٨ بإعادة تنظيم النيابة الإدارية والمحاکمات التأديبية ؛

وعلى موافقة المجلس الأعلى لهيئة النيابة الإدارية بجلسة ٢٠١٧/٦/٣ ؛

وعلى ما عرضه وزير العدل ؛

### قرر :

#### ( المادة الأولى )

تُرجع أقدمية المستشار / محمد كمال أحمد شلبى - فى وظيفة وكيل عام أول بهيئة النيابة الإدارية ، إلى ٢٠١٥/٨/٩ - تاريخ صدور قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٢٦ لسنة ٢٠١٥ - ليكون أول المعينين فى هذه الدرجة ، وسابقاً للمستشار / أشرف أبو السادات بدير أبو المجد - وذلك اعتباراً من ٢٠١٥/٦/٢٨ - تاريخ موافقة المجلس الأعلى للنيابة الإدارية ، مع ترقية العضو المذكور وإعادة ترتيب أقدميته بين أقرانه فى وظيفة نائب رئيس الهيئة اعتباراً من تاريخ موافقة المجلس الأعلى للنيابة الإدارية فى ٢٠١٦/٨/٣ - أسوة بأقرانه الصادر بشأنهم قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٥٢ لسنة ٢٠١٦ على أن يكون لاحقاً للمستشار / هشام محمد نزيه اليمانى السكرى ، وسابقاً على المستشار / أشرف أبو السادات بدير أبو المجد .

( المادة الثانية )

تُرجع أقدمية المستشار/ وليد عثمان عبد الحميد عبد الرؤوف - فى وظيفة وكيل عام  
بهيئة النيابة الإدارية ، إلى ٢٠١٤/٨/٢٠ - تاريخ صدور قرار رئيس الجمهورية  
رقم ٢٨٨ لسنة ٢٠١٤ - ليكون لاحقاً للمستشار/ نهى شوكت راتب هاشم ، وسابقاً  
للمستشار/ تامر محمود محمود الشحات - وذلك اعتباراً من ٢٠١٤/٦/٢٨ -  
تاريخ موافقة المجلس الأعلى للنيابة الإدارية ، مع ترقية العضو المذكور وإعادة ترتيب  
أقدميته بين أقرانه فى وظيفة وكيل عام أول اعتباراً من تاريخ موافقة المجلس الأعلى  
للنيابة الإدارية فى ٢٠١٦/٦/٢٢ أسوة بأقرانه الصادر بشأنهم قرار رئيس الجمهورية  
رقم ٤١٨ لسنة ٢٠١٦ على أن يكون لاحقاً للمستشار/ نهى شوكت راتب هاشم ،  
وسابقاً على المستشار/ تامر محمود محمود الشحات .

( المادة الثالثة )

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى وزير العدل تنفيذه .

صدر برئاسة الجمهورية فى ١٥ ذى القعدة سنة ١٤٣٨ هـ

( الموافق ٧ أغسطس سنة ٢٠١٧ م ) .

عبد الفتاح السيسى

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٣٩٠ لسنة ٢٠١٧

### رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون الهيئات العامة الصادر بالقانون رقم ٦١ لسنة ١٩٦٣ ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ ؛

وعلى القانون رقم ٥٩ لسنة ١٩٧٩ فى شأن إنشاء المجتمعات العمرانية الجديدة ؛

وعلى القانون رقم ١٤٣ لسنة ١٩٨١ فى شأن الأراضى الصحراوية ؛

وعلى القانون رقم ٧ لسنة ١٩٩١ فى شأن بعض الأحكام المتعلقة بأموال

الدولة الخاصة ؛

وعلى قانون البيئة الصادر بالقانون رقم ٤ لسنة ١٩٩٤ ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١١٩ لسنة ١٩٧٨ بتخصيص الأراضى اللازمة

لإنشاء مدينة ١٥ مايو ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥٢ لسنة ٢٠٠١ بشأن تحديد المناطق الاستراتيجية

ذات الأهمية العسكرية من الأراضى الصحراوية والقواعد الخاصة بها ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥٣ لسنة ٢٠٠١ بإنشاء المركز الوطنى لتخطيط

استخدامات أراضى الدولة ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥٤ لسنة ٢٠٠١ بشأن تحديد استخدامات

أراضى الدولة حتى عام ٢٠١٧ ؛

وبناءً على ما عرضه المركز الوطنى لتخطيط استخدامات أراضى الدولة ؛

ويعد موافقة مجلس الوزراء ؛



**قرار:**

**( المادة الأولى )**

وفق على إعادة تخصيص مساحة ٦٠٩٩,٦ فدان تعادل ٢٥٦٢٣٣٩٢م<sup>٢</sup> من الأراضى المملوكة للدولة ، منها مساحة ٤٠١٤,٥ فدان نقلاً من الأراضى المملوكة للقوات المسلحة ، وفقاً للوحة والإحداثيات المرفقتين ، لصالح هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة ، لاستخدامها كمجتمع عمرانى جديد فى التوسع العمرانى لمدينة ١٥ مايو .

**( المادة الثانية )**

تضمن هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة المخطط التفصيلى للمشروع نسبة (١٠٪) من مساحة الـ ٤٠١٤,٥ فدان المشار إليها بالمادة الأولى ، مرفقة ، تخصص لصالح جهاز مشروعات أراضى القوات المسلحة بدون مقابل .

**( المادة الثالثة )**

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة الجمهورية فى ١٥ ذى القعدة سنة ١٤٣٨هـ


( الموافق ٧ أغسطس سنة ٢٠١٧ م ) .

**عبد الفتاح السيسى**



**كشف إحداثيات مسودة القرار الجمهوري للامتداد الجنوبي لمنطقة ١٥ مايو - بنظام WGS 84**

Y	X	Z	Y	X	Z
١٤° ٤٥' ١٩,٨٧٧" N	٣١° ٢٢' ١٩,٧٨٥" E	١٧	١٤° ٤٥' ٤٠,٩١١" N	٣١° ٢٢' ٤١,٧٧٧" E	١
١٤° ٤٥' ٢٠,٤٨٧" N	٣١° ٢٢' ٢٠,٤٨٧" E	١٨	١٤° ٤٥' ٤١,٤٧٧" N	٣١° ٢٢' ٤٢,٢٧٧" E	٢
١٤° ٤٥' ٢١,٠٤٣" N	٣١° ٢٢' ٢١,٠٤٣" E	١٩	١٤° ٤٥' ٤٢,٠٤٣" N	٣١° ٢٢' ٤٢,٨٤٣" E	٣
١٤° ٤٥' ٢١,٦٠٩" N	٣١° ٢٢' ٢١,٦٠٩" E	٢٠	١٤° ٤٥' ٤٢,٦٠٩" N	٣١° ٢٢' ٤٣,٤٠٩" E	٤
١٤° ٤٥' ٢٢,١٧٥" N	٣١° ٢٢' ٢٢,١٧٥" E	٢١	١٤° ٤٥' ٤٣,١٧٥" N	٣١° ٢٢' ٤٣,٩٧٥" E	٥
١٤° ٤٥' ٢٢,٧٤١" N	٣١° ٢٢' ٢٢,٧٤١" E	٢٢	١٤° ٤٥' ٤٣,٧٤١" N	٣١° ٢٢' ٤٤,٥٤١" E	٦
١٤° ٤٥' ٢٣,٣٠٧" N	٣١° ٢٢' ٢٣,٣٠٧" E	٢٣	١٤° ٤٥' ٤٣,٣٠٧" N	٣١° ٢٢' ٤٤,١٠٧" E	٧
١٤° ٤٥' ٢٣,٨٧٣" N	٣١° ٢٢' ٢٣,٨٧٣" E	٢٤	١٤° ٤٥' ٤٣,٨٧٣" N	٣١° ٢٢' ٤٤,٦٧٣" E	٨
١٤° ٤٥' ٢٤,٤٣٩" N	٣١° ٢٢' ٢٤,٤٣٩" E	٢٥	١٤° ٤٥' ٤٣,٤٣٩" N	٣١° ٢٢' ٤٤,٢٣٩" E	٩
١٤° ٤٥' ٢٤,٩٩٥" N	٣١° ٢٢' ٢٤,٩٩٥" E	٢٦	١٤° ٤٥' ٤٣,٩٩٥" N	٣١° ٢٢' ٤٤,٨٠٥" E	١٠
١٤° ٤٥' ٢٥,٥٦١" N	٣١° ٢٢' ٢٥,٥٦١" E	٢٧	١٤° ٤٥' ٤٤,٥٦١" N	٣١° ٢٢' ٤٤,٣٧١" E	١١
١٤° ٤٥' ٢٦,١٢٧" N	٣١° ٢٢' ٢٦,١٢٧" E	٢٨	١٤° ٤٥' ٤٤,١٢٧" N	٣١° ٢٢' ٤٤,٩٣٧" E	١٢
١٤° ٤٥' ٢٦,٦٩٣" N	٣١° ٢٢' ٢٦,٦٩٣" E	٢٩	١٤° ٤٥' ٤٤,٦٩٣" N	٣١° ٢٢' ٤٤,٥٠٣" E	١٣
١٤° ٤٥' ٢٧,٢٥٩" N	٣١° ٢٢' ٢٧,٢٥٩" E	٣٠	١٤° ٤٥' ٤٤,٢٥٩" N	٣١° ٢٢' ٤٤,٠٦٩" E	١٤
١٤° ٤٥' ٢٧,٨٢٥" N	٣١° ٢٢' ٢٧,٨٢٥" E	٣١	١٤° ٤٥' ٤٤,٨٢٥" N	٣١° ٢٢' ٤٤,٦٣٥" E	١٥
١٤° ٤٥' ٢٨,٣٩١" N	٣١° ٢٢' ٢٨,٣٩١" E	٣٢	١٤° ٤٥' ٤٤,٣٩١" N	٣١° ٢٢' ٤٤,٢٠١" E	١٦
١٤° ٤٥' ٢٨,٩٥٧" N	٣١° ٢٢' ٢٨,٩٥٧" E	٣٣	١٤° ٤٥' ٤٤,٩٥٧" N	٣١° ٢٢' ٤٤,٧٦٧" E	١٧
١٤° ٤٥' ٢٩,٥٢٣" N	٣١° ٢٢' ٢٩,٥٢٣" E	٣٤	١٤° ٤٥' ٤٤,٥٢٣" N	٣١° ٢٢' ٤٤,٣٣٣" E	١٨
١٤° ٤٥' ٣٠,٠٨٩" N	٣١° ٢٢' ٣٠,٠٨٩" E	٣٥	١٤° ٤٥' ٤٤,٠٨٩" N	٣١° ٢٢' ٤٤,٩٠٩" E	١٩
١٤° ٤٥' ٣٠,٦٥٥" N	٣١° ٢٢' ٣٠,٦٥٥" E	٣٦	١٤° ٤٥' ٤٤,٦٥٥" N	٣١° ٢٢' ٤٤,٤٧٥" E	٢٠
١٤° ٤٥' ٣١,٢٢١" N	٣١° ٢٢' ٣١,٢٢١" E	٣٧	١٤° ٤٥' ٤٤,٢٢١" N	٣١° ٢٢' ٤٤,٠٤١" E	٢١
١٤° ٤٥' ٣١,٧٨٧" N	٣١° ٢٢' ٣١,٧٨٧" E	٣٨	١٤° ٤٥' ٤٤,٧٨٧" N	٣١° ٢٢' ٤٤,٦٠٧" E	٢٢
١٤° ٤٥' ٣٢,٣٥٣" N	٣١° ٢٢' ٣٢,٣٥٣" E	٣٩	١٤° ٤٥' ٤٤,٣٥٣" N	٣١° ٢٢' ٤٤,١٧٣" E	٢٣
١٤° ٤٥' ٣٢,٩١٩" N	٣١° ٢٢' ٣٢,٩١٩" E	٤٠	١٤° ٤٥' ٤٤,٩١٩" N	٣١° ٢٢' ٤٤,٧٣٩" E	٢٤
١٤° ٤٥' ٣٣,٤٨٥" N	٣١° ٢٢' ٣٣,٤٨٥" E	٤١	١٤° ٤٥' ٤٤,٤٨٥" N	٣١° ٢٢' ٤٤,٣٠٥" E	٢٥
١٤° ٤٥' ٣٤,٠٥١" N	٣١° ٢٢' ٣٤,٠٥١" E	٤٢	١٤° ٤٥' ٤٤,٠٥١" N	٣١° ٢٢' ٤٤,٨٧١" E	٢٦
١٤° ٤٥' ٣٤,٦١٧" N	٣١° ٢٢' ٣٤,٦١٧" E	٤٣	١٤° ٤٥' ٤٤,٦١٧" N	٣١° ٢٢' ٤٤,٤٣٧" E	٢٧
١٤° ٤٥' ٣٥,١٨٣" N	٣١° ٢٢' ٣٥,١٨٣" E	٤٤	١٤° ٤٥' ٤٤,١٨٣" N	٣١° ٢٢' ٤٤,٠٠٣" E	٢٨
١٤° ٤٥' ٣٥,٧٤٩" N	٣١° ٢٢' ٣٥,٧٤٩" E	٤٥	١٤° ٤٥' ٤٤,٧٤٩" N	٣١° ٢٢' ٤٤,٥٦٩" E	٢٩
١٤° ٤٥' ٣٦,٣١٥" N	٣١° ٢٢' ٣٦,٣١٥" E	٤٦	١٤° ٤٥' ٤٤,٣١٥" N	٣١° ٢٢' ٤٤,١٣٥" E	٣٠
١٤° ٤٥' ٣٦,٨٨١" N	٣١° ٢٢' ٣٦,٨٨١" E	٤٧	١٤° ٤٥' ٤٤,٨٨١" N	٣١° ٢٢' ٤٤,٧٠١" E	٣١
١٤° ٤٥' ٣٧,٤٤٧" N	٣١° ٢٢' ٣٧,٤٤٧" E	٤٨	١٤° ٤٥' ٤٤,٤٤٧" N	٣١° ٢٢' ٤٤,٢٦٧" E	٣٢
١٤° ٤٥' ٣٨,٠١٣" N	٣١° ٢٢' ٣٨,٠١٣" E	٤٩	١٤° ٤٥' ٤٤,٠١٣" N	٣١° ٢٢' ٤٤,٨٣٣" E	٣٣
١٤° ٤٥' ٣٨,٥٧٩" N	٣١° ٢٢' ٣٨,٥٧٩" E	٥٠	١٤° ٤٥' ٤٤,٥٧٩" N	٣١° ٢٢' ٤٤,٤٠٩" E	٣٤
١٤° ٤٥' ٣٩,١٤٥" N	٣١° ٢٢' ٣٩,١٤٥" E	٥١	١٤° ٤٥' ٤٤,١٤٥" N	٣١° ٢٢' ٤٤,٩٧٥" E	٣٥
١٤° ٤٥' ٣٩,٧١١" N	٣١° ٢٢' ٣٩,٧١١" E	٥٢	١٤° ٤٥' ٤٤,٧١١" N	٣١° ٢٢' ٤٤,٥٤١" E	٣٦
١٤° ٤٥' ٤٠,٢٧٧" N	٣١° ٢٢' ٤٠,٢٧٧" E	٥٣	١٤° ٤٥' ٤٤,٢٧٧" N	٣١° ٢٢' ٤٤,١٠٧" E	٣٧
١٤° ٤٥' ٤٠,٨٤٣" N	٣١° ٢٢' ٤٠,٨٤٣" E	٥٤	١٤° ٤٥' ٤٤,٨٤٣" N	٣١° ٢٢' ٤٤,٦٧٣" E	٣٨
١٤° ٤٥' ٤١,٤٠٩" N	٣١° ٢٢' ٤١,٤٠٩" E	٥٥	١٤° ٤٥' ٤٤,٤٠٩" N	٣١° ٢٢' ٤٤,٢٣٩" E	٣٩
١٤° ٤٥' ٤١,٩٧٥" N	٣١° ٢٢' ٤١,٩٧٥" E	٥٦	١٤° ٤٥' ٤٤,٩٧٥" N	٣١° ٢٢' ٤٤,٨٠٥" E	٤٠
١٤° ٤٥' ٤٢,٥٤١" N	٣١° ٢٢' ٤٢,٥٤١" E	٥٧	١٤° ٤٥' ٤٤,٥٤١" N	٣١° ٢٢' ٤٤,٣٧١" E	٤١
١٤° ٤٥' ٤٣,١٠٧" N	٣١° ٢٢' ٤٣,١٠٧" E	٥٨	١٤° ٤٥' ٤٤,١٠٧" N	٣١° ٢٢' ٤٤,٩٣٧" E	٤٢
١٤° ٤٥' ٤٣,٦٧٣" N	٣١° ٢٢' ٤٣,٦٧٣" E	٥٩	١٤° ٤٥' ٤٤,٦٧٣" N	٣١° ٢٢' ٤٤,٥٠٣" E	٤٣
١٤° ٤٥' ٤٤,٢٣٩" N	٣١° ٢٢' ٤٤,٢٣٩" E	٦٠	١٤° ٤٥' ٤٤,٢٣٩" N	٣١° ٢٢' ٤٤,٠٦٩" E	٤٤
١٤° ٤٥' ٤٤,٨٠٥" N	٣١° ٢٢' ٤٤,٨٠٥" E	٦١	١٤° ٤٥' ٤٤,٨٠٥" N	٣١° ٢٢' ٤٤,٦٣٥" E	٤٥
١٤° ٤٥' ٤٥,٣٧١" N	٣١° ٢٢' ٤٥,٣٧١" E	٦٢	١٤° ٤٥' ٤٤,٣٧١" N	٣١° ٢٢' ٤٤,٢٠١" E	٤٦
١٤° ٤٥' ٤٥,٩٣٧" N	٣١° ٢٢' ٤٥,٩٣٧" E	٦٣	١٤° ٤٥' ٤٤,٩٣٧" N	٣١° ٢٢' ٤٤,٧٦٧" E	٤٧
١٤° ٤٥' ٤٦,٥٠٣" N	٣١° ٢٢' ٤٦,٥٠٣" E	٦٤	١٤° ٤٥' ٤٤,٥٠٣" N	٣١° ٢٢' ٤٤,٣٣٣" E	٤٨
١٤° ٤٥' ٤٦,٠٦٩" N	٣١° ٢٢' ٤٦,٠٦٩" E	٦٥	١٤° ٤٥' ٤٤,٠٦٩" N	٣١° ٢٢' ٤٤,٩٠٩" E	٤٩
١٤° ٤٥' ٤٦,٦٣٥" N	٣١° ٢٢' ٤٦,٦٣٥" E	٦٦	١٤° ٤٥' ٤٤,٦٣٥" N	٣١° ٢٢' ٤٤,٤٧٥" E	٥٠
١٤° ٤٥' ٤٧,٢٠١" N	٣١° ٢٢' ٤٧,٢٠١" E	٦٧	١٤° ٤٥' ٤٤,٢٠١" N	٣١° ٢٢' ٤٤,٠٤١" E	٥١
١٤° ٤٥' ٤٧,٧٦٧" N	٣١° ٢٢' ٤٧,٧٦٧" E	٦٨	١٤° ٤٥' ٤٤,٧٦٧" N	٣١° ٢٢' ٤٤,٦٠٧" E	٥٢
١٤° ٤٥' ٤٨,٣٣٣" N	٣١° ٢٢' ٤٨,٣٣٣" E	٦٩	١٤° ٤٥' ٤٤,٣٣٣" N	٣١° ٢٢' ٤٤,١٧٣" E	٥٣
١٤° ٤٥' ٤٨,٨٩٩" N	٣١° ٢٢' ٤٨,٨٩٩" E	٧٠	١٤° ٤٥' ٤٤,٨٩٩" N	٣١° ٢٢' ٤٤,٧٣٩" E	٥٤
١٤° ٤٥' ٤٩,٤٦٥" N	٣١° ٢٢' ٤٩,٤٦٥" E	٧١	١٤° ٤٥' ٤٤,٤٦٥" N	٣١° ٢٢' ٤٤,٣٠٥" E	٥٥
١٤° ٤٥' ٤٩,٠٣١" N	٣١° ٢٢' ٤٩,٠٣١" E	٧٢	١٤° ٤٥' ٤٤,٠٣١" N	٣١° ٢٢' ٤٤,٨٧١" E	٥٦
١٤° ٤٥' ٤٩,٥٩٧" N	٣١° ٢٢' ٤٩,٥٩٧" E	٧٣	١٤° ٤٥' ٤٤,٥٩٧" N	٣١° ٢٢' ٤٤,٤٣٧" E	٥٧
١٤° ٤٥' ٥٠,١٦٣" N	٣١° ٢٢' ٥٠,١٦٣" E	٧٤	١٤° ٤٥' ٤٤,١٦٣" N	٣١° ٢٢' ٤٤,٠٠٣" E	٥٨
١٤° ٤٥' ٥٠,٧٢٩" N	٣١° ٢٢' ٥٠,٧٢٩" E	٧٥	١٤° ٤٥' ٤٤,٧٢٩" N	٣١° ٢٢' ٤٤,٥٦٩" E	٥٩
١٤° ٤٥' ٥١,٢٩٥" N	٣١° ٢٢' ٥١,٢٩٥" E	٧٦	١٤° ٤٥' ٤٤,٢٩٥" N	٣١° ٢٢' ٤٤,١٣٥" E	٦٠
١٤° ٤٥' ٥١,٨٦١" N	٣١° ٢٢' ٥١,٨٦١" E	٧٧	١٤° ٤٥' ٤٤,٨٦١" N	٣١° ٢٢' ٤٤,٧٠١" E	٦١
١٤° ٤٥' ٥٢,٤٢٧" N	٣١° ٢٢' ٥٢,٤٢٧" E	٧٨	١٤° ٤٥' ٤٤,٤٢٧" N	٣١° ٢٢' ٤٤,٢٦٧" E	٦٢
١٤° ٤٥' ٥٢,٩٩٣" N	٣١° ٢٢' ٥٢,٩٩٣" E	٧٩	١٤° ٤٥' ٤٤,٩٩٣" N	٣١° ٢٢' ٤٤,٨٣٣" E	٦٣
١٤° ٤٥' ٥٣,٥٥٩" N	٣١° ٢٢' ٥٣,٥٥٩" E	٨٠	١٤° ٤٥' ٤٤,٥٥٩" N	٣١° ٢٢' ٤٤,٤٠٩" E	٦٤
١٤° ٤٥' ٥٤,١٢٥" N	٣١° ٢٢' ٥٤,١٢٥" E	٨١	١٤° ٤٥' ٤٤,١٢٥" N	٣١° ٢٢' ٤٤,٩٧٥" E	٦٥
١٤° ٤٥' ٥٤,٦٩١" N	٣١° ٢٢' ٥٤,٦٩١" E	٨٢	١٤° ٤٥' ٤٤,٦٩١" N	٣١° ٢٢' ٤٤,٥٤١" E	٦٦
١٤° ٤٥' ٥٥,٢٥٧" N	٣١° ٢٢' ٥٥,٢٥٧" E	٨٣	١٤° ٤٥' ٤٤,٢٥٧" N	٣١° ٢٢' ٤٤,١٠٧" E	٦٧
١٤° ٤٥' ٥٥,٨٢٣" N	٣١° ٢٢' ٥٥,٨٢٣" E	٨٤	١٤° ٤٥' ٤٤,٨٢٣" N	٣١° ٢٢' ٤٤,٦٧٣" E	٦٨
١٤° ٤٥' ٥٦,٣٨٩" N	٣١° ٢٢' ٥٦,٣٨٩" E	٨٥	١٤° ٤٥' ٤٤,٣٨٩" N	٣١° ٢٢' ٤٤,٢٣٩" E	٦٩
١٤° ٤٥' ٥٦,٩٥٥" N	٣١° ٢٢' ٥٦,٩٥٥" E	٨٦	١٤° ٤٥' ٤٤,٩٥٥" N	٣١° ٢٢' ٤٤,٨٠٥" E	٧٠
١٤° ٤٥' ٥٧,٥٢١" N	٣١° ٢٢' ٥٧,٥٢١" E	٨٧	١٤° ٤٥' ٤٤,٥٢١" N	٣١° ٢٢' ٤٤,٣٧١" E	٧١
١٤° ٤٥' ٥٨,٠٨٧" N	٣١° ٢٢' ٥٨,٠٨٧" E	٨٨	١٤° ٤٥' ٤٤,٠٨٧" N	٣١° ٢٢' ٤٤,٩٣٧" E	٧٢
١٤° ٤٥' ٥٨,٦٥٣" N	٣١° ٢٢' ٥٨,٦٥٣" E	٨٩	١٤° ٤٥' ٤٤,٦٥٣" N	٣١° ٢٢' ٤٤,٥٠٣" E	٧٣
١٤° ٤٥' ٥٩,٢١٩" N	٣١° ٢٢' ٥٩,٢١٩" E	٩٠	١٤° ٤٥' ٤٤,٢١٩" N	٣١° ٢٢' ٤٤,٠٦٩" E	٧٤
١٤° ٤٥' ٥٩,٧٨٥" N	٣١° ٢٢' ٥٩,٧٨٥" E	٩١	١٤° ٤٥' ٤٤,٧٨٥" N	٣١° ٢٢' ٤٤,٦٣٥" E	٧٥
١٤° ٤٥' ٥٩,٣٥١" N	٣١° ٢٢' ٥٩,٣٥١" E	٩٢	١٤° ٤٥' ٤٤,٣٥١" N	٣١° ٢٢' ٤٤,٢٠١" E	٧٦
١٤° ٤٥' ٥٩,٩١٧" N	٣١° ٢٢' ٥٩,٩١٧" E	٩٣	١٤° ٤٥' ٤٤,٩١٧" N	٣١° ٢٢' ٤٤,٧٦٧" E	٧٧
١٤° ٤٥' ٥٩,٤٨٣" N	٣١° ٢٢' ٥٩,٤٨٣" E	٩٤	١٤° ٤٥' ٤٤,٤٨٣" N	٣١° ٢٢' ٤٤,٣٣٣" E	٧٨
١٤° ٤٥' ٥٩,٠٤٩" N	٣١° ٢٢' ٥٩,٠٤٩" E	٩٥	١٤° ٤٥' ٤٤,٠٤٩" N	٣١° ٢٢' ٤٤,٩٠٩" E	٧٩
١٤° ٤٥' ٥٩,٦١٥" N	٣١° ٢٢' ٥٩,٦١٥" E	٩٦	١٤° ٤٥' ٤٤,٦١٥" N	٣١° ٢٢' ٤٤,٤٧٥" E	٨٠
١٤° ٤٥' ٥٩,١٨١" N	٣١° ٢٢' ٥٩,١٨١" E	٩٧	١٤° ٤٥' ٤٤,١٨١" N	٣١° ٢٢' ٤٤,٠٤١" E	٨١
١٤° ٤٥' ٥٩,٧٤٧" N	٣١° ٢٢' ٥٩,٧٤٧" E	٩٨	١٤° ٤٥' ٤٤,٧٤٧" N	٣١° ٢٢' ٤٤,٦٠٧" E	٨٢
١٤° ٤٥' ٥٩,٣١٣" N	٣١° ٢٢' ٥٩,٣١٣" E	٩٩	١٤° ٤٥' ٤٤,٣١٣" N	٣١° ٢٢' ٤٤,١٧٣" E	٨٣
١٤° ٤٥' ٥٩,٨٧٩" N	٣١° ٢٢' ٥٩,٨٧٩" E	١٠٠	١٤° ٤٥' ٤٤,٨٧٩" N	٣١° ٢٢' ٤٤,٧٣٩" E	٨٤
١٤° ٤٥' ٥٩,٤٤٥" N	٣١° ٢٢' ٥٩,٤٤٥" E	١٠١	١٤° ٤٥' ٤٤,٤٤٥" N	٣١° ٢٢' ٤٤,٣٠٥" E	٨٥



## قرار مجلس الوزراء

رقم ٦ لسنة ٢٠١٧

### مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور؛

وعلى القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ بشأن الجنسية المصرية؛

وبناءً على ما عرضه وزير الداخلية؛

وبعد موافقة مجلس الوزراء؛

### قرر :

#### (المادة الأولى)

ووفق على إسقاط الجنسية المصرية عن السيد / إحسان إسماعيل جبر القرا - السابق  
اكتسابه لها بتاريخ ٢٠١٢/٢/١٢ لالتحاقه بالخدمة العسكرية بدولة أجنبية والعمل  
بجهازها الأمني دون ترخيص سابق .

#### (المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٨ ذى القعدة سنة ١٤٣٨ هـ

( الموافق ٣١ يوليو سنة ٢٠١٧ م ) .

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / شريف إسماعيل

## قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٥٤٠ لسنة ٢٠١٧

### رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛

وعلى طلب محافظ القاهرة ؛

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

### قرر :

#### ( المادة الأولى )

تُخصص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة ٢م١٠٠٠٠ ، بحى المعصرة ، حدائق حلوان - محافظة القاهرة ، لصالح وزارة الصحة والسكان ، كحق انتفاع بدون مقابل على أن تظل الأرض ملكاً للمحافظة ، لإقامة مركز طبي شامل عليها ، وفقاً للحدود والأبعاد المبينة بالرسم الكروكى المرفق .

#### ( المادة الثانية )

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ١٢ شوال سنة ١٤٣٨ هـ

( الموافق ٦ يوليو سنة ٢٠١٧ م ) .

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / شريف إسماعيل



محافظة القاهرة  
الإدارة الهندسية للإسكان



جزء من الخطة السامية ( 202 ) ( 201 )  
الموقع العام لقطعة الأرض الكائنة بين المنصورة - حدائق حلوان والمطلوب تخصيصها لصالح وزارة الصحة  
لإقامة مركز طبي شامل طبقا لمساحة ١٠٠٠٠ م٢ تقريبا و العبرة بالطبيعة



شارع صفوت السعيد  
مركز طبي شامل  
تحت الإنشاء  
مبنى  
مدرسة الخلفاء  
شارع بعرض ١٢ م  
AT1  
مدرسة الخلفاء  
شارع بعرض ١٢ م  
مدرسة الخلفاء

الكروكس

المتدود و الأبعاد بمعرفة مطلوب إدارة الرفق و الميزانية  
طبقا لمخطط المعاينة بتاريخ ٢٠١٧/٢/٢٨  
و المرفق بكتاب الإدارة العامة للتخطيط و التنمية العمرانية  
الوارد للإدارة برقم ١٢٧٨ بتاريخ ٢٠١٧/٢/٢٨  
المسطح تحت العيز و الزيادة و العبرة بالطبيعة  
مع مراعاة خطوط التنظيم المعتمدة و الاستخدام المعتمد

مدير الإدارة الهندسية  
م. القن  
م. القن  
م. القن  
م. القن

## قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٥٤١ لسنة ٢٠١٧

### رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛

وعلى طلب محافظ القاهرة ؛

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

### قرر :

#### ( المادة الأولى )

تُخصّص قطعتي أرض من أملاك الدولة الخاصة ، الواقعتين خلف جمعية السيدة نفيسة على شارع رايل بعين حلوان - محافظة القاهرة ، كحق انتفاع بدون مقابل على أن تظل الأرض ملكاً للمحافظة ، وذلك على النحو التالى :

**الأولى :** بمساحة ٤,٣ فدان ، لصالح الهيئة العامة للأبنية التعليمية ، لإقامة مجمع مدارس عليها .

**الثانية :** بمساحة ٢٣٣٠٠ م<sup>٢</sup> ، لصالح وزارة الصحة والسكان ، لإقامة مركز طبي عليها . وفقاً للحدود والأبعاد المبينة بالرسم الكروكى المرفق .

#### ( المادة الثانية )

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ١٢ شوال سنة ١٤٣٨ هـ

( الموافق ٦ يوليو سنة ٢٠١٧ م ) .

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / شريف إسماعيل





## قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٥٤٣ لسنة ٢٠١٧

### رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛

وعلى طلب محافظ الجيزة ؛

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

### قرر :

#### ( المادة الأولى )

تُخصّص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة ٢٨٠٠ م<sup>٢</sup> بناحية وراق العرب والموازية لمحطة وراق العرب - ضمن مصرف الهنادوه والمُستغنى عنها من وزارة الري - بمحافظة الجيزة ، بالمجان ، لصالح هيئة النقل العام ، لإقامة موقف أتوبيس عليها ، وفقاً للحدود والأبعاد المبينة بالرسم الكروكى المرفق .

#### ( المادة الثانية )

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ١٢ شوال سنة ١٤٣٨ هـ

( الموافق ٦ يوليو سنة ٢٠١٧ م ) .

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / شريف إسماعيل



## قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٥٤٤ لسنة ٢٠١٧

### رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛

وعلى طلب محافظ أسوان ؛

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

### قرر :

#### ( المادة الأولى )

تُخصّص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة ٢٧٧٦٠ م<sup>٢</sup> ، بناحية نجع الفلايخ والعماراب بقريّة الجعافرة - مركز دراو بمحافظة أسوان ، بالمجان ، لصالح مديرية الشباب والرياضة ، لإقامة ملعب شباب ومبنى إدارى عليها ، وفقاً للحدود والأبعاد المبينة بالرسم الكروكى المرفق .

#### ( المادة الثانية )

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ١٢ شوال سنة ١٤٣٨ هـ

( الموافق ٦ يوليو سنة ٢٠١٧ م ) .

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / شريف إسماعيل



## قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٥٤٥ لسنة ٢٠١٧

### رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛

وعلى طلب محافظ مطروح ؛

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

### قرر :

#### ( المادة الأولى )

تُخصص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة ٢١٥٠٠٠٠ م<sup>٢</sup> بناحية الطريق الدائرى (إسكندرية/ السلوم) بمركز ومدينة مطروح بمحافظة مطروح ، بالمجان ، لصالح مديرية أمن مطروح ، لإقامة سجن مركزى بمطروح عليها ، وفقاً للحدود والأبعاد المبينة بالرسم الكروكى المرفق .

#### ( المادة الثانية )

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ١٢ شوال سنة ١٤٣٨ هـ

( الموافق ٦ يوليو سنة ٢٠١٧ م ) .


رئيس مجلس الوزراء

مهندس / شريف إسماعيل



محافظة بنغازي  
مركز ومدينة مطروح  
إدارة الأراضي

سد الترع وأرض البرزون القترح لمنزلة مطروح  
الجزيرة (م.م) - للبرزون رقم (ج) فح ٥٢٦٦٠١٠٠  
( البرزون رقم ٥٢٦٦٠١٠٠ )  
وزارة الداخلية  
نموذج رقم ١٠٤٥٠١٧



الحد البحري: منضاد ملكة الأرض رقم ٤٥٠٠ الحد الشمالي: منضاد ملكة الأرض رقم ٤٥٠٠  
الحد القبلي: حرم الجزيرة رقم ٢١٦٦٠ الحد الغربي: منضاد ملكة الأرض رقم ٤٥٠٠  
\* الجهة المطالبة للتخصيص: ...

- \* التخطيط العمراني: .....
- \* الأمانة: .....
- \* شئون قانونية: .....
- \* إدارة هندسية: .....
- \* رئيس اللجنة: .....





## قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٥٤٦ لسنة ٢٠١٧

### رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛

وعلى طلب محافظ قنا ؛

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

### قرر :

#### ( المادة الأولى )

تُخصص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة ستة قراريط (تبرع المواطن /  
أيمن سليمان عبد القادر) بحوض عبد الله إسماعيل فمرة (١) - نجع قطية - قرية السلامية -  
مركز نجع حمادى - محافظة قنا ، بالمجان ، لصالح مديرية الشئون الصحية ، لإقامة  
وحدة صحية عليها ، وفقاً للحدود والأبعاد المبينة بالرسم الكروكي المرفق .

#### ( المادة الثانية )

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ١٢ شوال سنة ١٤٣٨ هـ

( الموافق ٦ يوليو سنة ٢٠١٧ م ) .

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / شريف إسماعيل



## قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٥٤٧ لسنة ٢٠١٧

### رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛

وعلى طلب محافظ الأقصر ؛

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

### قرر :

#### ( المادة الأولى )

تُخصص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة ٢م٢٢٥٠ الكائنة بأرض  
ترعة زيل الرمادى المملوغة المسلمة للوحدة المحلية لقريبة الكيمان - مركز إسنا -  
محافظة الأقصر ، لصالح مديرية التربية والتعليم ، بالمجان ، لإقامة مدرسة الكيمان  
الإعدادية عليها ، وفقاً للحدود والأبعاد المبينة بالرسم الكروكى المرفق .

#### ( المادة الثانية )

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ١٢ شوال سنة ١٤٣٨ هـ

( الموافق ٦ يوليو سنة ٢٠١٧ م ) .

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / شريف إسماعيل قرار



## رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٥٤٨ لسنة ٢٠١٧

### رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛

وعلى طلب محافظ الشرقية ؛

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

### قرر :

#### ( المادة الأولى )

تُخصص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة (٣) قراريط و١٦ سهماً) ، بحوض ساحل العاصى ناحية شنيط الحرابوة الهجارسة - مركز كفر صقر - محافظة الشرقية ، بالمجان ، لصالح شركة مياه الشرب والصرف الصحى بالشرقية ، لإقامة محطة رفع صرف صحى عليها ، وفقاً للحدود والأبعاد المبينة بالرسم الكروكى المرفق .

#### ( المادة الثانية )

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ١٢ شوال سنة ١٤٣٨ هـ

( الموافق ٦ يوليو سنة ٢٠١٧ م ) .

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / شريف إسماعيل

محافظة القنفذة  
الرقم ١٥٤٨ / ٢٠١٧  
كروكي قرية شفيخه الاسبوع



القسم الهندسي  
محمد عبد الله محمد  
٢٠١٧/٥/٢٤

القسم الهندسي  
محمد عبد الله محمد  
٢٠١٧/٥/٢٤

رقم الإيداع بدار الكتب ٢٠١٧/٦٥

الهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية

١٣٠٨ - ٢٠١٧/٨/١٧ - ٢٠١٧/٢٥١١٠



المطابع الأميرية  
الهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية  
طوره الكبريتية لإنتاج المطابع  
عند النخيل